

جامعـــة الأزهـــر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد



الفَهْم المَغْلُوط لنصوص السُّنَّة النبوية وأثره في الغُلُوِّ

"دراسة نظرية تطبيقية"

إعداد

د/ علاء عبد العزيز متولي عيسى

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بقسم الحديث الشريف وعلومه- كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
- جامعة الأزهر-.

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٥هـ يونيو ٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي الطباعي I.S.S.N 2974-4660 و The Online ISSN 2974-4679

الفهم المغلوط لنصوص السنة النبوية وأثره في الغلو،
دراسة نظرية تطبيقية.

علاء عبد العزيز متولي عيسى
قسم الحديث الشريف وعلومه- كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية- جامعة الأزهر-.
البريد الإلكتروني: Dr. alaaessa@gmail. com

ملخص البحث:

للسنة النبوية مكانة عظيمة ومنزلة كبيرة؛ فهي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى، من أجل ذلك كانت الحاجة ماسة إلى فهمها فهما صحيحا وفق مراد الله تعالى ورسوله، والفهم الصحيح من أَجَلِّ نعم الله تعالى على عباده؛ فصحة الفهم تورث صاحبها سلامة المعتقد وصحة والفكر، وهي طريق معرفة الحق من الباطل، والغي من الرشاد؛ وبه يحسن العمل وفق المنهج الصحيح؛ من غير غلو ولا تقصير، ولا ابتداع في الدين؛ أما الفهم المغلوط فيدفع إلى الغلو والتشدد والانحراف، ويبعد عن الوسطية والاعتدال، والسماحة واليسر، وهو أصل كل بدعة وضلالة، كما أنه من المصائب العظام التي أدت إلى انقلاب

الموازين، واختلال المفاهيم، وقلة الفقه في الدين.

ولما كان العقل هو الوسيلة إلى الفهم الصحيح والعقول متفاوتة في إدراكها للأمور وفهمها؛ فالناس متفاوتون في سعة مداركهم وقوة أفهامهم؛ لذا وضع العلماء قواعد وضوابط، تهدف إلى ضبط الأفهام تحت أسس جامعة، وضوابط نافعة بها يسلم الإنسان من الخطأ والزلل، واتباع الهوى، والميل عن الحق أو الغلو فيه، وبغياب تلك الأسس والضوابط يأتي الانحراف في الفهم والغلو في الدين.

الكلمات المفتاحية: الفهم- المغلوط- السنة- الغلو.

Misunderstanding of the texts of the Prophet's Sunnah and its impact on fanaticism ،an applied theoretical study.

Alaa Abdel Aziz Metwally Issa

Department of Hadith and its Sciences - Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wa in Menoufia - Al-Azhar University -.

Email: Dr. alaaessa@gmail. com

ABSTRACT:

The Prophetic Sunnah has a great place and status ، as it is the second source of legislation after the Book of God Almighty. For this reason ،there was an urgent need to understand it correctly in accordance with the intentions of God Almighty and His Messenger ،and the correct understanding for the sake of the blessings of God Almighty upon His servants. Its health bequeaths to its owner soundness of belief and soundness of thought ،and it is the path to knowing truth from falsehood ،and error from guidance. It improves work according to the correct approach. Without exaggeration ،negligence ،or innovation in religion; As for misunderstanding ،it leads to extremism ، extremism ،and deviation ،and distances one from

moderation ،tolerance ،and ease. It is the root of every heresy and misguidance. It is also one of the great calamities that lead to the turning of the scales ،the imbalance of concepts ،and the lack of jurisprudence in religion. Since the mind is the means to correct understanding and minds differ in their perception and understanding of matters; People vary in the breadth of their perceptions and the strength of their understanding. Therefore ،scholars have established rules and controls that aim to control understandings under comprehensive foundations and beneficial controls by which a person is safe from error and error ، following desires ،and turning away from the truth or exaggeration in it. In the absence of these foundations and controls comes deviation in understanding and extremism in religion.

Keywords: Misunderstanding - Misconception - Sunnah - Extremism.



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أرسله الله تعالى رحمة للعالمين، بلسان عربيّن مبين، يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم.

وبعد،

فإن الفهم الصحيح هو الطريق إلى معرفة حقائق الأشياء ودقائقها، كما أنه من أجلّ نعم الله تعالى على عباده؛ فصحة الفهم تورث صاحبها سلامة المعتقد وصحة الفكر، وتقوده إلى النجاة في الدنيا والآخرة؛ لذا فالسعي إلى تحصيله مطلب كبير وهدف عظيم، فبه صلاح المرء في دينه ودنياه؛ إذ به يتضح مراد الله تعالى ورسوله (ﷺ) على الوجه الصحيح، فيحسن العمل وفق فهم مستقيم لكتاب الله تعالى ولسنة رسوله(ﷺ).

قال ابن القيم -رحمه الله-: " صِحَّةُ الْفَهْمِ وَحُسْنُ الْقَصْدِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَى عَبْدِهِ، بَلْ مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ عَطَاءً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ وَلَا أَجَلُّ مِنْهُمَا، بَلْ هُمَا سَاقَا الْإِسْلَامِ، وَقِيَامُهُ عَلَيْهِمَا، وَبِهِمَا يَأْمَنُ الْعَبْدُ طَرِيقَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ الَّذِينَ فَسَدَ قَصْدُهُمْ وَطَرِيقُ الضَّالِّينَ الَّذِينَ فَسَدَتْ فُهُومُهُمْ، وَيَصِيرُ مِنْ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ الَّذِينَ حَسُنَتْ أَفْهَامُهُمْ وَقُصُودُهُمْ، وَهُمْ أَهْلُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِينَ أُمِرْنَا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَنَا صِرَاطَهُمْ فِي كُلِّ صَلَاةٍ، وَصِحَّةُ الْفَهْمِ نُورٌ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ، يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ



الصَّحِيحِ وَالْفَاسِدِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ، وَيَمُدُّهُ حُسْنَ الْقَصْدِ، وَتَحَرِّي الْحَقَّ، وَتَقْوَى الرَّبِّ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَيَقْطَعُ مَادَّتُهُ اتِّبَاعَ الْهَوَى، وَإِيثَارَ الدُّنْيَا، وَطَلَبَ مَحْمَدَةِ الْخَلْقِ، وَتَرْكَ التَّقْوَى"(١).

ولما كان العقل هو الوسيلة إلى الفهم الصحيح؛ لذا فإن العقل السليم نعمة عظيمة، ومِنَّة كبيرة؛ فبه يعرف الحق من الباطل، والخير من الشر، ولا يكتمل بهاؤه حتى يستنير بنور الوحي وضياءه، فالعقل والنقل متكاملان مترابطان؛ فالعقل يحتاج إلى النقل ليوجهه ويرشده، والنقل يحتاج إلى العقل ليفهمه ويثبته.

ولما كانت العقول متفاوتة في إدراكها للأمور وفهمها؛ فالناس متفاوتون في سعة مداركهم وقوة أفهامهم؛ فما لا يعقله شخص ولا يفهمه قد يراه غيره معقولا مفهوما، وقد لا تدرك العقول حقائق بعض الأشياء؛ لغياب حكمتها ومقصود الشارع منها- ثم تتجلى الحكمة بعد ذلك في عصر من العصور-، أو لغرابتها، كالأمور الغيبية التي قد يحار العقل في تفصيلها ودقائقها، كما أن العقل ليس معصوما في أفكاره وتصوراته ومعارفه؛ إذ قد توثر عليه البيئة والمعارف الضالة –من عقائد فاسدة، ومذاهب ضالة، وتيارات فكرية منحرفة- فتفسده؛ لذا وضع العلماء قواعد وضوابط لصيانته من الانحراف والفساد والضلال، تهدف إلى ضبط

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ٦٩/١, تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم.



الأفهام تحت أسس جامعة، وضوابط نافعة بها يسلم الإنسان من الخطأ والزلل، واتباع الهوى، والميل عن الحق أو الغلو فيه، وبغياب تلك الأسس والضوابط يأتي الانحراف والغلو.

إن الفهم السقيم والمغلوط لنصوص السنة النبوية يوقع في الغلو والانحراف، ويبعد عن وسطية الدين وسماحته ويسره، فهو أصل كل بدعة وضلالة.

قال ابن القيم-رحمه الله-: " سوء الْفَهم عَن الله وَرَسُوله أصل كل بِدعَة وضلالة نشأت فِي الْإِسْلَام، بل هُوَ أصل كل خطأ فِي الْأُصُول وَالْفُرُوع وَلَا سِيمَا إِن أضيف إِلَيْهِ سوء الْقَصْد"(١).

وهذا الفهم الخاطئ من شأن الجاهلين بهذا الدين ممن ليس لهم رسوخ في العلم، ولا تجرد للحق، من الذين يتبعون المتشابهات، ويعرضون عن الآيات المحكمات، وقد يكون عن قصد من أعداء الدين لإحداث الفتنة وتشويه صورة الإسلام، فمنشؤه تارة مِنْ سُوءِ الْفَهْمِ وَنَقْصِ الْعِلْمِ، وَتَارَة مِنْ سُوءِ الْقَصْدِ.

أهمية الموضوع:

مما سبق يتضح أهمية هذا الموضوع؛ حيث يُظهر أثر الفهم المغلوط في الغلو والانحراف، والبعد عن الصواب وعن وسطية الدين وسماحته ويسره، فهو أصل كل بدعة وضلالة، وأن الفهم الصحيح لنصوص السنة

---

(١) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة ص ٦٣.



النبوية يساعد على حفظ الدين وصيانته من التحريف والتبديل، كما أن به سعادة المرءِ في دنياه وفي أخراه.

لأجل ذلك شرعت في كتابة هذا البحث، وأسميته: "الفهم المغلوط لنصوص السنة النبوية وأثره في الغلو دراسة نظرية تطبيقية".

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس، وفق الخطة الآتية:

مقدمة: اشتملت على أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه.

تمهيد: في بيان معنى الفهم المغلوط، ومعنى الغلو.

المبحث الأول: العقل مكانته وعلاقته بالشرع.

المطلب الأول: مكانة العقل في فهم النص.

المطلب الثاني: العقل وعلاقته بالشرع.

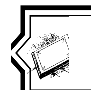
المبحث الثاني: الفهم المغلوط والغلو في الدين.

المطلب الأول: أسباب الانحراف في فهم النص النبوي.

المطلب الثاني: أثر الفهم المغلوط في الغلو في الدين.

المبحث الثالث: الفهم المغلوط ومشكِل الحديث ومختلِفه.

المبحث الرابع: الأسس العاصمة من الفهم المغلوط.



الخاتمة: اشتملت على أهم نتائج هذا البحث.

الفهارس: اشتملت على فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وكان منهج العمل فيه على النحو الآتي:

أولا– بينت مواضع الآيات التي وردت في البحث، بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الهامش، مع وضع الآية بين قوسين.

ثانيا – قمت بتخريج الأحاديث المذكورة من كتب السنة المطهرة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فإني أكتفي بالتخريج منهما أو من أحدهما.

ثالثا – إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، اجتهدت في الحكم عليه، فأبين درجته من الصحة أو الحسن أو الضعف، وذلك بعد دراسة إسناده، ولم أذكر تلك الدراسة في البحث، وإنما أثبت ثمرتها على سبيل الإجمال.

رابعا – قمت بالتعليق على تلك الأحاديث، وتوضيح معاني الغريب، وغير ذلك مما اقتضته ضرورة البحث، مستعينا في ذلك بكتب الغريب والمعاجم، وشروح الحديث.

والله تعالى نسأل المثوبة والقبول.



تمهيد

معنى الفَهْم المَغْلُوط:

الفَهْم مصدر فَهِم يقال: فَهِمْتُ الشَّيء: عَرَفْتُه وعَقَلْتُه. وفهّمتُ فلانا وأَفْهَمْتُه: عَرَّفْته، ورجلٌ فَهِمٌ: سريع الفهم(١). وفَهِمَ الشَّيْءَ بِالْكَسْرِ فَهْمًا وَفَهَامَةً أَيْ عَلِمَهُ، وَتَفَهَّمَ الْكَلَامَ فَهِمَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ(٢).

وفهم علم الشريعة يقال له فقه، فالْفِقْهُ الْفَهْمُ، خُصَّ بِهِ عِلْمُ الشَّرِيعَةِ، وَالْعَالِمُ بِهِ (فَقِيهٌ)(٣).

أما كلمة المغلوط فمعناها: خِلَافُ الْإِصَابَةِ.

فمغلوط اسم مفعول من غَلِط، يُقَالُ: غَلِطَ يَغْلَطُ غَلَطًا والْغَلَطُ: خِلَافُ الْإِصَابَةِ(٤).

قال الفيومي-رحمه الله-: "غَلِطَ فِي مَنْطِقِهِ غَلَطًا، أَخْطَأَ وَجْهَ الصَّوَابِ، وَغَلَّطْتُهُ أَنَا قُلْتُ لَهُ: غَلِطْتَ، أَوْ نَسَبْتُهُ إلَى الْغَلَطِ"(٥).

وعليه فالفهم المغلوط هو المخالف للصواب، ويقال له الفهم العقيم، أو الفهم الخاطئ، أو السيئ أو المنحرف، أو المظلم، أو السطحي، أو غير ذلك من الأسماء المترادفة التي تقابل الفهم الصحيح.

---

(١) ينظر:كتاب العين ٦١/٤, للخليل بن أحمد الفراهيدي, ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي.
(٢) ينظر: مختار الصحاح للرازي ٢٤٤/١, ت: يوسف الشيخ محمد.
(٣) ينظر: مختار الصحاح ص ٢٤٢.
(٤) ينظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣٩٠/٤, ت: عبد السلام هارون.
(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي ٤٥٠/٢, الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.



وعرف الجُرجاني الفهم فقال: "الفهم: تصور المعنى من لفظ المخاطب"[١].

وعرفه الحافظ ابن حجر فقال: "الْفَهْمُ فِطْنَةٌ يَفْهَمُ بِهَا صَاحِبُهَا مِنَ الْكَلَامِ مَا يَقْتَرِنُ بِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ"[٢].

وقال العيني-رحمه الله-: "الفهم جودة الذِّهْن، والذهن قُوَّة تقتنص الصُّور والمعاني، وتشمل الإدراكات الْعَقْلِيَّة والحسية"[٣].

معنى الغُلُوُّ:

قال ابن منظور-رحمه الله-: وأَصلُ الغَلاء الارتفاعُ ومُجاوَزة القَدْرِ فِي كلِّ شَيْءٍ، وغَلا فِي الدِّينِ والأَمْر يَغْلُو غُلُوّاً: جاوَزَ حَدَّه. وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [٤]، وَقَالَ بَعْضُهُمْ غَلَوْت فِي الأَمر إِذا جاوزْتَ فِيهِ الحَدّ وأَفْرَطْت فِيهِ[٥].

والغُلُوُّ في الدين: هي مجاوزة الحدِّ في التشدُّد والتصلُّب[٦].

وقال ابن حجر-رحمه الله-: وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ مَعْنَاهُ التَّشْدِيدُ فِي الْأَمْرِ حَتَّى يَتَجَاوَزَ الْحَدَّ[٧].

فكلمة الغلو في اللغة تدور على معنى مجاوزة الحد والقدر، فالغلو هو المبالغة في الشيء، والتشديد فيه بتجاوز الحد.

---

(١) كتاب التعريفات للجرجاني ص ١٦٩, الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان.
(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١٦٥/١, الناشر: دار المعرفة - بيروت.
(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٥٢/٢, الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
(٤) سورة النساء من الآية (١٧١).
(٥) ينظر: لسان العرب لابن منظور ١٣٢/١٥, الناشر: دار صادر – بيروت., وجمهرة اللغة ٩٦١/٢, المحقق: رمزي منير بعلبكي, الناشر: دار العلم للملايين – بيروت.
(٦) التعريفات الفقهية ص ١٥٨.
(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٧٨/١٣.

المبحث الأول: العقل مكانته وعلاقته بالشرع

المطلب الأول: مكانة العقل في فهم النص.

كرم الله عز وجل الإنسان وفضله على كثير من خلقه، فقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾(١) ومعلوم أن أفضل ما كرم الله به الإنسان هو العقل؛ لأنه محل التعقّل، والتدبّر، والنظر، والتفكر، والتأمل الذي أمر الله به سبحانه في كثير من آياته منها قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ وَمَا تُغْنِي ٱلْأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ۝١٠١﴾ (٢)، وقوله سبحانه: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ۝٤٦﴾(٣).

ولأهمية الفهم الصحيح كان النبي (ﷺ) يُكرّرُ حديثَه ليفهَمَه السامعُ ويُتقِنَه، فعَنْ أَنس أن النبيّ (ﷺ) كانَ إذا تكلَّمَ بكَلِمةٍ أَعادَها ثلاثاً(٤) حتى

---

(١) سورة الإسراء آية رقم (٧٠) .
(٢) سورة يونس آية رقم (١٠١) .
(٣) سورة الحج آية رقم (٤٦) .
(٤) قال الكرماني: "أما إعادته الكلام ثلاثا فإما: لأنه كان بحضرته من يقصر فهمه عن حفظ ما يقوله, فيكرر القول ليقع به الفهم إذ هو مأمور بالبيان والتبليغ,



تُفْهَمَ عنْهُ[١].

قال ابن عبد البر –رحمه الله–: وَوَاجِبٌ عَلَى الْعَالِمِ إِذَا لَمْ يُفْهَمْ عَنْهُ أَنْ يُكَرِّرَ كَلَامَهُ"[٢].

فللعقل أهمية ومكانته عظيمة؛ إذ به يستطيع الإنسان أن يدرك الحق من الباطل، والخير من الشر، والحلال من الحرام، وأن يتفكر ويتدبر، قال تعالى: ﴿وَلَدَارُ ٱلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٩﴾﴾[٣]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[٤].

وإما: لأن القول الذي يتكلم به نوع من الكلام المشكل فأراد دفع الإشكال وإزالة الشبهة منه". الكواكب الدراري ٨٦/٢.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه, كِتَاب الْعِلْمِ, بَاب من أَعَادَ الحديث ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عنه, ٤٨/١ (٩٤, ٩٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٥٥٥/١ , ط: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م, تحقيق: أبي الأشبال الزهيري.

(٣) يوسف من الآية رقم (١٠٩) .

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٦٤) .

وقال النبي (ﷺ): "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَشِبَّ "(١).

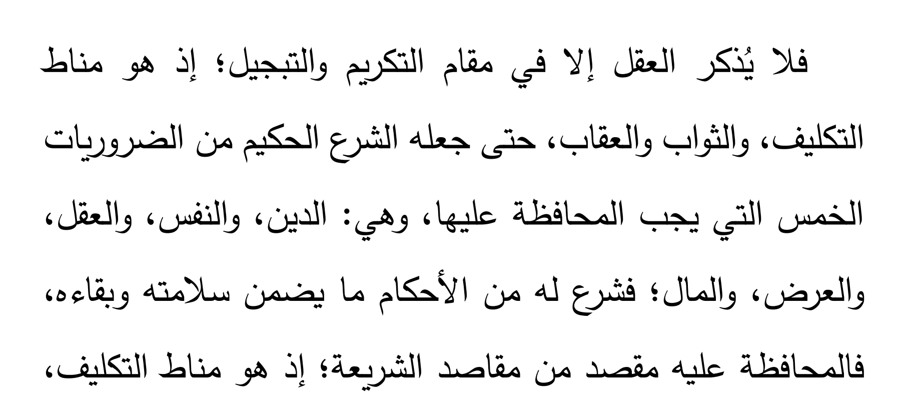
---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث علي رضي الله عنه, كتاب الحدود ٤٣٠/٤، (٨١٧٠) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، ثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: ... الحديث. قلت: إسناده صحيح. وفي كتاب البيوع من حديث عائشة رضي الله عنها, ٦٧/٢ (٢٣٥٠), قال: حدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ مُوسَى، قَالا : أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالا : ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النَّبِيِّ(ﷺ) قال: "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ : الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قلت: إسناده حسن؛ فيه: حماد بن مسلم, وثقه عدد من الأئمة: ابن معين والعجلي والنسائي، وغيرهم, وضعفه آخرون. فهو صدوق له أوهام وهو كثير الرواية عن إبراهيم النخعي، وإذا حدث عن غيره أخطأ ، وروايته هنا عنه، وللحديث طرق أخرى عن علي وابن عباس وغيرهما يرتقي بها إلى الصحيح لغيره.

وهو حماد بن أبي سليمان الأشعري أبو إسماعيل الكوفي الفقيه. قال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث واختلط في آخر أمره ، وكان مرجئًا. وقال أبو حاتم: صدوق لا يحتج بحديثه ، وهو مستقيم في الفقه. وقال ابن معين والعجلي والنسائي وأبو حفص: ثقة. زاد النسائي: إلا أنه مرجىء. وقال عثمان البتي: كان إذا قال برأي أصاب ، وإذا قال عن غير إبراهيم أخطأ. وقال الذهلي: كثير الخطأ والوهم. وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: يخطىء وكان مرجئًا. وقال ابن عدي: وحماد بن أبي سليمان كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ورأى إبراهيم ويحدث عن أبي وائل وعن غيرهما بحديث صالح، ويقع في أحاديثه إفرادات وغرائب وهو متماسك في الحديث لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء. من الخامسة. مات سنة عشرين ومئة هجرية.

ينظر: الطبقات الكبرى ٣٣٢/٦، معرفة الثقات ٣٢٠/١ ، الجرح والتعديل ١٤٦/٣ ، الثقات ١٥٩/٤، الكامل ٢٣٥/٢، تاريخ أسماء الثقات ٦٦/١، الميزان ٣٦٤/٢، طبقات المدلسين ٣٠/١، لسان الميزان ٢٠٣/٧، تهذيب التهذيب ١٤/٣ ، التقريب ١٧٨/١.



فلا يُذكر العقل إلا في مقام التكريم والتبجيل؛ إذ هو مناط التكليف، والثواب والعقاب، حتى جعله الشرع الحكيم من الضروريات الخمس التي يجب المحافظة عليها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال؛ فشرع له من الأحكام ما يضمن سلامته وبقاءه، فالمحافظة عليه مقصد من مقاصد الشريعة؛ إذ هو مناط التكليف، ومناط الإدراك والتمييز.

المطلب الثاني: العقل وعلاقته بالشرع.

وإنما كان للعقل تلك المكانة وهذه المنزلة التي أشرنا إليها؛ لأهميته في فهم نصوص الشريعة، وقضاياها الكلية والجزئية، فبه يعرف الحق من الباطل، والغي من الرشاد، والهدى من الضلال، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾(١) وقال سبحانه: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾﴾(٢) وقال جل شانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾(٣)، فالعقل هو الوسيلة إلى فهم نصوص الشريعة، ونصوص الشريعة تهدي العقل وترشده، فالعلاقة بينهما قائمة على التعاضد والترابط؛ فالعقل يحتاج إلى النقل ليوجهه ويرشده، والنقل يحتاج في فهمه إلى العقل، فلا تعارض بينهما البتة؛ إذ من المحال أن يتعارض العقل السليم مع النقل الصحيح الصريح.

قال ابن القيم-رحمه الله-: "إنَّ مَا عُلِمَ بِصَرِيحِ الْعَقْلِ الَّذِي لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ الْعُقَلَاءُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُعَارِضَهُ الشَّرْعُ الْبَتَّةَ، وَمَنْ تَأَمَّلَ ذَلِكَ فِيمَا تَنَازَعَ الْعُقَلَاءُ فِيهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْكِبَارِ وَجَدَ مَا خَلْفَ النُّصُوصِ الصَّرِيحَةِ شُبُهَاتٍ فَاسِدَة يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ بُطْلَانُهَا، بَلْ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ ثُبُوتُ نَقِيضِهَا، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ وَمَسَائِلِ الْقَدَرِ وَالنُّبُوَّاتِ وَالْمَعَادِ، تَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَرِيحُ الْعَقْلِ لَمْ يُخَالِفْهُ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْعَقْلُ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرُّسُلَ لَا يُخْبِرُونَ بِمُحَالَاتِ الْعُقُولِ وَإِنْ أَخْبَرُوا بِمَجَازَاتِ الْعُقُولِ، فَلَا يُخْبِرُونَ بِمَا يُحِيلُهُ الْعَقْلُ"(٤).

---

(١) سورة الأنعام من الآية رقم (٥٠).
(٢) سورة الزمر من الآية رقم (٩).
(٣) سورة فاطر من الآية رقم (٢٨).
(٤) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم ص ١١٦, اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن

المبحث الثاني: الفهم المغلوط والغلو في الدين

المطلب الأول: أسباب الانحراف في فهم النص النبوي.

إن الفهم الصحيح هو الطريق إلى معرفة حقائق الأشياء ودقائقها؛ لذا فالسعي إلى تحصيله مطلب كبير وهدف عظيم، وقد وضع العلماء له قواعد وضابط تعين عليه، وتدفع عنه تحريف الغاليين، وتأويل الجاهلين(١)، وبغياب تلك الأسس والضوابط يأتي الانحراف في الفهم والغلو فيه.

ومن أهم أسباب الانحراف في الفهم ما يأتي:

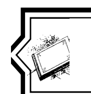
أولا: **فهم نصوص السنة النبوية بعيدا عن خصائص الإسلام ومنهجه.**

ففهم نصوص السنة النبوية لابد أن يكون وفق خصائص الإسلام ومنهجه، وكونه منهجا شموليا متكاملا متوازنا يتسم بالواقعية واليسر والوسطية والاعتدال بعيدا عن المغالاة والتشدد، وأن رسول الله (ﷺ) مصدره وقدوته، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾(٢)،

الموصلي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(١) وقد فصلنا القول في ذلك في المبحث الرابع، تحت عنوان: الأسس العاصمة من الفهم المغلوط.

(٢) سورة الأحزاب من الآية رقم (٢١).



وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾[2].

ثانيا: **الفهم الجزئي لبعض نصوص السنة**.

إن الفهم المغلوط للنصوص ينتج من النظر إلى نص دون أقرانه، وسيأتي بيان ذلك في الأسس العاصمة من الفهم المغلوط في المبحث الرابع؛ حيث إن النصوص يفسر بعضها بعضا، فيجب جمع النصوص المتعلقة بالموضوع الواحد ليظهر مراد الشارع منها، فالفهم الشمولي لموضوع معين لا يتأتي إلا بجمع النصوص والنظر فيها، أما النظرة الجزئية لنص منفرد فإنه يوقع في الخطأ والزلل.

ثالثا: **اتباع الهوى**.

إن المنحرفين من أهل الأهواء والبدع قد ضلوا؛ لاتباعهم الهوى، وأفسدهم سوء الفهم وأهلكهم الزيغ والانحراف، والكلام في الدين من غير أصل شرعي يعتبر به، قال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ﴾[3]، وقال سبحانه: ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ

---

(١) سورة الحشر من الآية رقم (٧).
(٢) سورة آل عمران من الآية رقم (٣١).
(٣) سورة القصص من الآية رقم (٥٠).

بَعۡدِ ٱللَّهِۚ﴾[(١)].

ومما يؤثر على المرء ويجعله تابعا لهواه البيئة الفاسدة التي يعيش فيها ودورها الكبير في الوصول إلى سوء الفهم، وكذا التعصب المَقيت والتقليد الأعمى لشخصية أو حزب أو جماعة أو فكرة، مما يبعد صاحبه عن الفهم الصحيح ويجعله أسير تلك الفكر، وتلك الأحزاب والجماعات، فما صدر عنها فهو الحق الذي لا مراء فيه، من غير نظر إلى نصوص الشرع وحكمته، بل يلوي النص تبعا لهواه.

فالفهم الخاطئ من شأن أصحاب الهوى من أصحاب الفرق المختلفة، والتي حاول كل منها أن يؤول النص لصالحه ليؤيد مذهبه ومعتقده دون مراعاة لضوابط الفهم وقواعده.

قال ابن القيم-رحمه الله-: "كل من له مسْكَة[(٢)] من عقل، يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحكم هلاكه، ولا في أمة إلا فسد أمرها أتمَّ الفساد، فلا إله إلا اللّه كم نُفِيَ بهذه الآراء من حق، وأُثْبِتَ بها من باطل، وأميت بها من هدًى، وأحيي بها من ضلالة؟ وكم هُدِمَ بها من مَعْقَل الإيمان، وعُمِّر بها من دين الشيطان؟ وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل الآراء الذين لا سَمْعَ لهم ولا عَقْل، بل هم شرٌّ من

---

(١) سورة الجاثية من الآية رقم (٢٣).
(٢) مسكة: المسك والمسكة مَا يُتَمَسَّك بِهِ، يقال: رجل ذو مسكة ومسك أي رأي وعقل يرجع إليه, وفلان لا مسكة له، أي لا عقل له، ويقال: ما بفلان مسكة، أي ما به قوة ولا عقل. ينظر: لسان العرب ١٠/٤٨٨.

الحُمُر، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿لَوۡ كُنَّا نَسۡمَعُ أَوۡ نَعۡقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝١٠﴾[1]" [2].

رابعاً: تقديم العقل على الشرع فيما قد يحار فيه ولا يدركه.

هناك من الأمور ما هو ممكن عقلا لكن يعجز العقل عن إدراكه لعدم إدراكه بالحواس، فقد يأتي الشرع بما يحار فيه العقل لكنه لا يمكن أن يأتي بما يحيله العقل، وذلك كالأمور الغيبية؛ كالإخبار عن عذاب القبر ونعيمه، ورؤية الله عز وجل في الآخرة وغير ذلك.

فذهب بعض أهل البدع -ممن ينتسبون إلى العقلانية- إلى ردها وإنكارها معللين ذلك بأنها مخالفة للمعقول.

ذكر الشاطبي في الاعتصام أن من شأن أهل البدع والانحراف رَدُّهُمْ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي جَرَتْ غَيْرَ مُوَافِقَةٍ لِأَغْرَاضِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِلْمَعْقُولِ[3].

وقال ابن القيم فيما ينبغي في ذلك: " أَن يعلم أَن الرُّسُل صلوَات الله وَسَلَامه عَلَيْهِم لم يخبروا بِمَا تحيله الْعُقُول وتقطع باستحالته بل إخبارهم قِسْمَانِ، أَحدهمَا: مَا تشهد بِهِ الْعُقُول وَالْفطر، الثَّانِي: مَالا تُدْرِكهُ الْعُقُول بمجردها كالغيوب الَّتِي أخبروا بهَا عَن تفاصيل البرزخ وَالْيَوْم الآخر وتفاصيل الثَّوَاب وَالْعِقَاب، وَلَا يكون خبرهم محالا فِي الْعُقُول أصلا، وكل

---

(١) سورة الملك آية (١٠).
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين ١٢٧/٢.
(٣) الاعتصام للشاطبي ٢٩٤/١, تحقيق: سليم بن عيد الهلالي, الناشر: دار ابن عفان، السعودية.



خبر يظنّ أَن الْعقل يحيله فَلَا يَخْلُو من أحد أَمريْن أما يكون الْخَبَر كذبا عَلَيْهِم، أَو يكون ذَلِك الْعقل فَاسِدا، وَهُوَ شُبْهَة خيالية يظنّ صَاحبهَا أَنَّهَا مَعْقُول صَرِيح قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ وَيَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ٦﴾[1]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓۚ﴾[2]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَۖ وَمِنَ ٱلْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ﴾[3]، والنفوس لَا تفرح بالمحال وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[4]، والمحال لَا يشفي وَلَا يحصل بِهِ هدى وَلَا رَحْمَة وَلَا يفرح بِهِ فَهَذَا أَمر من لم يسْتَقرّ فِي قلبه خير وَلم يثبت لَهُ على الْإِسْلَام قدم وَكَانَ أحسن أَحْوَاله الْحيرَة وَالشَّكّ"[5].

وقال الشاطبي-رحمه الله-: "الْعُقُولُ لَا تَسْتَقِلُّ بِإِدْرَاكِ مَصَالِحِهَا دُونَ الْوَحْيِ"[6].

---

(١) سورة سبأ آية (٦).
(٢) سورة الرعد من الآية (١٩).
(٣) سورة الرعد من الآية (٣٦).
(٤) سورة يونس من الآيات ٥٧, ٥٨.
(٥) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة لابن القيم ص ٦٢,الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
(٦) الاعتصام ٦٣/١, تحقيق: سليم بن عيد الهلالي.

فعلى المسلم السمع والطاعة فيما بلغه من الغيبيات، ولا يسأل عن كنهه وكيفه، فإن عقولنا تعجز عن الإحاطة بمثل ذلك وتفصيله.

خامساً: الغلو والبعد عن وسطية هذا الدين وسماحته ويسره[١].

فالتأويل المنحرف والفهم السئ لنصوص السنة إنما يتأتي من الغلو والبعد عن وسطية هذا الدين وسماحته ويسره الذي اتسم به حيث قال النبي (ﷺ): "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ من الدُّلْجَةِ"[٢].

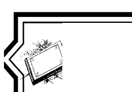
والمعنى: أن دين الله تعالي، وشريعته التي أمر بها عباده واختار لهم مبنية علي اليسر والسهولة، كما قال تعالي: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[٣] فمن شدد علي نفسه، وتعمق في أمر الدين مما لم يوجب عليه، كما هو دأب الرهبانية، يُغلب ويضعف عن القيام. وسدد الرجل: إذا لزم الطريقة المستقيمة. و(الفاء) جواب شرط محذوف يعني إذا بينت لكم ما في المشادة من الوهن في العزيمة والفترة عن العمل (فسددوا) أي اطلبوا بنياتكم السداد وهو القصد المستقيم الذي لا ميل فيه. (وقاربوا) تأكيد للتسديد من حيث المعنى، يقال: قارب فلان في أموره، إذا

---

(١) وسيأتي مثال ذلك في المطلب الثاني: أثر الفهم المغلوط في الغلو في الدين.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه, من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَاب الْإِيمَانِ, بَاب الدِّينُ يُسْرٌ وَقَوْلُ النبي(ﷺ) أَحَبُّ الدِّينِ إلى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ, ٢٣/١ (٣٩).

(٣) سورة الحج من الآية (٧٨). .



اقتصد[١].

قال ابن القيم فيما ينبغي من الفهم الصحيح: " أَن يفهم عَن الرَّسُول مُرَاده من غير غلو وَلَا تَقْصِير فَلَا يحمل كَلَامه مَالا يحْتَملهُ وَلَا يقصر بِهِ عَن مُرَاده وَمَا قَصده من الْهدى وَالْبَيَان، وَقد حصل بإهمال ذَلِك والعدول عَنهُ من الضلال والعدول عَن الصَّوَاب مَا لَا يعلمهُ إِلَّا الله "[٢].

وهذا الفهم الخاطئ من شأن الجاهلين بهذا الدين ممن ليس لهم رسوخ في العلم، ولا تجرد للحق، من الذين يتبعون المتشابهات، ويعرضون عن الآيات المحكمات، ومنشؤه إما من سُوءِ الْفَهْمِ وَنَقْصِ الْعِلْمِ، وإما مِنْ سُوءِ الْقَصْدِ من الذين يكيدون للإسلام وأهله؛ لإحداث الفتنة وتشويه صورة الإسلام.

روى البخاري في صحيحه، عن عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قالت: تَلَا رسول اللَّهِ (ﷺ) هذه الْآيَةَ { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ }[٣] قالت: قال رسول اللَّهِ (ﷺ): " فإذا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ منه فَأُولَئِكِ الَّذِينَ

---

(١) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـــ (الكاشف عن حقائق السنن) ١٢١٣/٤.
(٢) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة ص ٦٣.
(٣) سورة آل عمران آية رقم (٧).

سَمَّى الله فَاحْذَرُوهُمْ"(١).

قال ابن القيم وهو يتحدث عن التأويل الباطل: "التأويل بحسب سوء الفهم وفساد القصد، وقد يجتمعان وقد ينفردان، وإذا اجتمعا تولد من بينهما جهل بالحق ومعاداة لأهله واستحلال ما حرم الله منهم.

وإذا تأملت أصول المذاهب الفاسدة رأيت أربابها قد اشتقوها من بين هذين الأصلين وحملهم عليها منافسة في رياسة أو مال أو توصل إلى عرض من أعراض الدنيا تخطبه الآمال وتتبعه الهمم وتشرئب إليه النفوس فيتفق للعبد شبهة وشهوة وهما أصل كل فساد ومنشأ كل تأويل باطل وقد ذم الله سبحانه من اتبع الظن وما تهوى الأنفس فالظن الشبهات وما تهوى الأنفس الشهوات"(٢).

وهذا الفهم الخاطئ من شأن أصحاب الهوى أيضا من أصحاب الفرق المختلفة، والتي حاول كل منها أن يؤل النص لصالحه ليؤيد مذهبه ومعتقده دون مراعاة لضوابط الفهم وقواعده.

سادسًا: الجهل بفقه الواقع.

إن معرفة المناسبات والظروف والملابسات والأسباب التي قيل فيه النص من أهم العوامل التي تساعد على فهم الحديث وبيان المراد منه؛ فلقد عالج النبي(ﷺ) بتلك الأقوال أمورا وأحوالا في ظروف وأحوال مخصوصة وهي تختلف من شخص إلى آخر ومن مكان إلى آخر ومن زمان إلى زمان، ومعرفة ذلك يعين على فهمها بما لا يتعارض مع

---

(١) كِتَاب التفسير, بَاب **منه آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ** ,١٦٥٥/٤ (٤٢٧٣).

(٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة لابن القيم ٥١٠/٢, المحقق: علي بن محمد الدخيل الله, الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ه.

المستجدات والمتغيرات، والجهل به يبعد عن الفهم الصحيح، ويوقع في الخطأ والزلل.

قال ابن القيم-رحمه الله-: "الشَّرِيعَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ. وهَذَا فَصْلٌ عَظِيمُ النَّفْعِ جِدًّا وَقَعَ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِهِ غَلَطٌ عَظِيمٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ أَوْجَبَ مِنْ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا سَبِيلَ إلَيْهِ مَا يُعْلَمُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْبَاهِرَةَ الَّتِي فِي أَعْلَى رُتَبِ الْمَصَالِحِ لَا تَأْتِي بِهِ؛ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَى الْحِكَمِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنْ الْعَدْلِ إلَى الْجَوْرِ، وَعَنْ الرَّحْمَةِ إلَى ضِدِّهَا، وَعَنْ الْمَصْلَحَةِ إلَى الْمَفْسَدَةِ، وَعَنْ الْحِكْمَةِ إلَى الْعبثِ؛ فَلَيْسَتْ مِنْ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ(١)".

ومن أمثلة ذلك:

- ما أخرجه الدارقطني في سننه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: إِنَّ رَجُلا أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَاسْتَفْتَى، فَأُفْتِيَ بِالْغُسْلِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ (ﷺ) فَقَالَ: " قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ(٢) السُّؤَالُ؟ " قَالَ عَطَاءٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) سُئِلَ

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣/١١. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

(٢) العِيّ: العي ضد البيان، يقال عي بأمره وعيي، إذا لم يهتد لوجهه. ويقال: عي بالأمر وتعي به إذا لم يضبطه، وعايا صاحبه معاياة إذا ألقى عليه كلاماً أو علماً لا يهتدي لوجهه, استعارة العِيّ للمرض علي المكنية، وفيه مطابقة معنوية؛ لأنه قوبل العي بعدم العلم، والمعنى: لمَ لمْ يسألوا حين لم يعلموا؛ لأن شفاء الجهل السؤال، أو لمَ لمْ تسألوا عن الشيء حين لم تهتدوا إليه؛ فإن شفاء العي السؤال.

عَنْ ذَلِكَ بَعْدُ، فَقَالَ: " لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَتْهُ الْجِرَاحُ أَجْزَاءَهُ "(١).

فحال السائل الذي أصيب بشج في رأسه يختلف عن حال الصحيح السليم، والجهل بذلك كان سببه الفهم الخاطئ وعدم مراعاة الواقع.

قال ابن القيم في أنواع القول الباطل: الثاني: هو الكلام في الدين بالخَرْص(٢) والظن، مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها، فإنَّ مَنْ جهلها وقاسَ برأيه فيما سئل عنه بغير علم، بل لمجرد قدر جامع بين الشَّيئين ألحق أحدهما بالآخر، أو لمجرد قدرٍ فارقٍ يراه بينهما، ففرق بينهما في الحكم، من غير نظر إلى النصوص

ينظر: ينظر: مختار الصحاح ١٩٥/١، والنهاية في غريب الأثر لابن الجزري ٣٤٣/٣, وشرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٨٤٩/٣, المحقق: د. عبد الحميد هنداوي.

(١) أخرجه الدارقطني في سننه, كتاب الطهارة, باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح, ١٩٠/١ (٤), قال: قُرِئَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَكُمُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، نا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ الحديث, قلت: وإسناده صحيح, وللحديث طرق أخرى عند الدار قطني في نفس الموضع, وكلها في دائرة القبول, وأبو داود في سننه, كِتَاب الطَّهَارَةِ, بَاب في الْمَجْرُوحِ يَتَيَمَّمُ, ٩٣/١ (٣٣٦ , ٣٣٧). والحاكم في المستدرك, كتاب الطهارة, ٢٧٠/١ (٥٨٥), وقال: هذا حديث صحيح.

(٢) الخَرص: الكذب، يقال:خرص يخرص خرصا و تخرص أي كذب، ورجل خراص كذاب, وفي التنزيل" قتل الخراصون" قال الزجاج الكذابون, ويجوز أن يكون الخراصون الذين إنما يظنون الشيء ولا يحقونه فيعملون بما لا يعلمون. والاسم الخِرص بالكسر ثم قيل للكذب خَرص لما يدخله من الظنون الكاذبة. ينظر: لسان العرب ٢١/٧.

والآثار؛ فقد وقع في الرأي المذموم الباطل(١).

فالفهم الخاطئ وعدم مراعاة الواقع، كان سببا في وفاة هذا السائل، لذا أنكر عليهم النبي (ﷺ) ذلك ودعا عليهم؛ لأنهم أفتوه بغير علم وكان في فتواهم ما يخالف يسر الشريعة وحكمة المشرع من حفظ النفس.

قال ابن القيم-رحمه الله-: " فدعا عليهم لما أَفْتَوا بغير علم، وفي هذا تحريم الإفتاء بالتقليد، فإنه ليس عِلْمًا باتفاق الناس فإن ما دعا رسول اللَّه (ﷺ) على فاعِلِه فهو حرامٌ"(٢).

سابعاً: **الجهل باللغة العربية- لغة التشريع-**.

فمعرفة اللغة العربية أساس من الأسس العاصمة من الفهم المغلوط، وسيأتي بيان ذلك في المبحث الرابع، والجهل بها يورث سوء الفهم، ومنها على سبيل المثال الجهل بمدلولات الألفاظ؛ فالألفاظ تتغير دلالاتها من عصر إلى آخر ومن بيئة إلى أخرى؛ وذلك نظرا لتطور اللغات وألفاظها وأثر الزمان والمكان فيها، فقد يصطلح بعض الناس على ألفاظ لدلالات معينة، ولا مشاحة في الاصطلاح، إلا أنه قد يُحمل ذلك على ما جاء من نصوص السنة النبوية فيحدث الخلل والزلل.

ومما يدل على ذلك لفظ "تصاوير"، "والمصورون" الواردة في روايات البخاري في صحيحه، فعَنْ أَبِي طَلْحَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ: قَالَ

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢/١٢٦.
(٢) المصدر السابق ٣/٥٢٩.

النَّبِيُّ (ﷺ): «لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ تَصَاوِيرُ»(١).

وعَنْ مُسْلِم بن صُبَيْح الهمداني، قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ، فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفَّتِهِ تَمَاثِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ المُصَوِّرُونَ»(٢).

وعن عَبْد اللَّهِ بْن عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: "إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ "(٣).

فكلمة التصاوير تعني التماثيل، والمقصود بالمصورين من يصنعون تلك التماثيل؛ يؤيد ذلك ما روي في سبب هذا الحديث، كما في رواية مُسْلِم بن صُبَيْح السابقة، قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ، فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفَّتِهِ تَمَاثِيلَ...، وكذا ما ورد في رواية ابن عمر وقول النبي (ﷺ): " إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ".

قال ابن بطال-رحمه الله-: فالمصور الذي أخبر النبي (ﷺ) أن له أشد العذاب، هو الذي وصفه النبي (ﷺ) فى حديث عائشة بقوله: (الذين

(١) كِتَاب اللِّبَاسِ, بَاب التَّصَاوِيرِ,٢٢٢٠/٥ (٥٦٠٥).
(٢) أخرجه البخاري, كِتَاب اللِّبَاسِ, بَاب عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يوم الْقِيَامَةِ ,٢٢٢٠/٥ (٥٦٠٦).
(٣) أخرجه البخاري, كِتَاب اللِّبَاسِ, بَاب عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يوم الْقِيَامَةِ ,٢٢٢٠/٥ (٥٦٠٧).



يضاهون خلق الله[١])؛ لأنه أراد مضاهاة ما صوره ربه في خلقه[٢].

قال ابن الجوزي-رحمه الله-: "أما المصورون فَإِنَّمَا اشْتَدَّ عَذَابهمْ لأَنهم ضاهوا فعل الله عز وَجل، فَفَعَلُوا كَمَا فعل من تَصْوِير الصُّور"[٣].

وقال القرطبي-رحمه الله-: " يجوز أن يعني بالمصورين الذين يصوِّرون الأصنام للعبادة"[٤].

أما في عصرنا الحاضر فالكلمة تعني المصور الفوتوغرافي صاحب كاميرات التصوير، ولا يمكن أن يتصور هذا الوعيد في شأنه؛ لأن علة هذا الوعيد مضاهاة الله تعالى في خلقه، وهذا غير مقصود لديه، كما أن هذا الأمر غير مفهوم من تلك الصور، بل إن الضرورة دعت إلى وجود هذه الأشياء المستحدثة لأغراض مهمة تناسب تطور العصر، من إثبات تحقيق الشخصية، ولمنع الغش والتدليس، وانتحال الأشخاص وغير ذلك، فاختلاف دلالة اللفظ من عصر إلى آخر له بالغ الأثر في فهم النص.

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى, كتاب الزينة, باب التصاوير, ٥٠٢/٥ (٩٧٨٠), قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ (ﷺ) مِنْ سَفَرٍ، وَقَدِ اسْتَتَرْتُ بِقِرَامٍ عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَنَزَعَهُ، وَقَالَ : " أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُضَاهُونَ خَلْقَ اللَّهِ ". قلت: إسناده صحيح. والقِرام: ستر رقيق. غريب الحديث لابن الجوزي ٢٣٧/٢, والسَهْوة: كالصفة تكون بين يدي البيت, وقيل: السهوة شبيه بالرف والطاق يوضع فيه الشيء. ينظر: غريب الحديث لابن سلام ٥٠/١.

(٢) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٧٥/٩, تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢٨٠/١, المحقق: علي حسين البواب.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٤٣١/٥.



ثامناً: الجهل بسبب ورود الحديث.

والجهل بسبب ورود الحديث قد يؤدي للغلط في تحديد معناه، وقد يخفى سبب ورود الحديث -الذي يكون مخصصاً لعموم الحديث، أو مقيدًا لإطلاقه، أو صارفاً للأمر فيه عن الوجوب إلى الندب أو غير ذلك- عن البعض فيؤدي ذلك أيضا إلى التحيّر في فهم الحديث أو إلى سوء فهمه، وربما يطلع بعض العلماء على السبب ويخفى ذلك على البعض الآخر فيؤدي إلى الاختلاف بينهم.

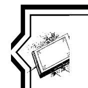
قال الشاطبي-رحمه الله-: "الْجَهْلَ بِأَسْبَابِ التَّنْزِيلِ مُوقِعٌ فِي الشُّبَهِ وَالْإِشْكَالَاتِ، وَمُورِدٌ لِلنُّصُوصِ الظَّاهِرَةِ مَوْرِدَ الْإِجْمَالِ حَتَّى يَقَعَ الِاخْتِلَافُ، وَذَلِكَ مَظِنَّةُ وُقُوعِ النِّزَاعِ"(١).

ومن ذلك: ما أخرج البخاري في صحيحه عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ"(٢).

فقد ورد في الحديث ذكر سبب قول النبي ذلك، حيث كان في سفر فرأى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: صَائِمٌ، فذكر الحديث، ليبين يسر الله تعالى على عباده حيث رخص للمسافر في الفطر والقضاء بعد ذلك، ومقصود الشارع من ذلك هو حفظ النفس وعدم التشديد عليها، فمن فهم ذلك أتى بالرخصة ولم يعرض نفسه للهلكة، أما من كان فيه قوة للصوم فله أن يأخذ بالرخصة، وله أن يصوم، يؤيد ذلك حديث

---

(١) الموافقات للشاطبي ١٤٦/٤. تحقق: مشهور.
(٢) صحيح البخاري, كِتَاب الصَّوْمِ, بَاب قَوْلِ النبي (ﷺ) لِمَنْ ظُلِّلَ عليه وَاشْتَدَّ الْحَرُّ ليس من الْبِرِّ الصَّوْمُ في السَّفَرِ, ٦٨٧/٢ (١٨٤٤).



أَنَسِ بن مَالِكٍ قال: " كنا نُسَافِرُ مع النبي (ﷺ) فلم يَعِبْ الصَّائِمُ على الْمُفْطِرِ ولا الْمُفْطِرُ على الصَّائِمِ[1]"، ومن لم يعرف سبب الحديث -إذ لم يذكر في بعض الروايات- ظن معناه النهي عن الصيام في السفر، وهو غير مراد.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابن خزيمة: فَهَذَا الْخَبَرُ دَالٌّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) إِنَّمَا قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ إِذِ الصَّائِمُ الْمُسَافِرُ غَيْرُ قَابِلٍ يُسْرَ اللَّهِ حَتَّى اشْتَدَّ بِهِ الصَّوْمُ، وَاحْتِيجَ إِلَى أَنْ يُظَلَّ. وَفِي خَبَرِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرٍ[2]: فَغُشِيَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يَنْضَحُ الْمَاءَ، أَيْ: عَلَيْهِ. قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) إِنَّمَا قَالَ: " لَيْسَ الْبِرُّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ" أَيْ: لَيْسَ الْبِرُّ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ حَتَّى يُغْشَى عَلَى الصَّائِمِ، وَيُحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُظَلَّلَ وَيُنْضَحَ عَلَيْهِ، إِذِ اللَّهُ عز وجل رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ فِي الْفِطْرِ، وَجَعَلَ لَهُ أَنْ يَصُومَ فِي أَيَّامٍ أُخَرَ، وَأَعْلَمَ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِمُ الْيُسْرَ لا الْعُسْرَ فِي ذَلِكَ، فَمَنْ لَمْ يَقْبَلْ يُسْرَ اللَّهِ، جَازَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: لَيْسَ أَخْذُكَ بِالْعُسْرِ، فَيَشْتَدُّ الْعُسْرُ عَلَيْكَ مِنَ الْبِرِّ. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْخَبَرِ: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، أَيْ: لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ هَذَا، قَدْ يَكُونُ الْبِرُّ أَيْضًا أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، وَقَبُولُ رُخْصَةِ اللَّهِ وَالإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ[3].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه, كِتَاب الصَّوْمِ, بَاب لم يَعِبْ أَصْحَابُ النبي (ﷺ) بَعْضُهُمْ بَعْضًا في الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ, ٦٨٧/٢ (١٨٤٥).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١٨/١٢(٥٦٦٣), عن سعيد بن يسار عن جابر بن عبد الله ان رجلا صام في السفر فغشي عليه فجعل ينضح بالماء وذكر ذلك للنبي (ﷺ) فقال ليس من البر الصوم في السفر.

(٣) صحيح ابن خزيمة, باب ذكر السبب الذي قال النبي (ﷺ) ليس من البر الصيام في السفر, ٢٥٤/٣.



المطلب الثاني: أثر الفهم المغلوط في الغلو في الدين.

والفهم السقيم والمغلوط لنصوص السنة النبوية يوقع في الغلو والانحراف والبعد عن وسطية هذا الدين وسماحته ويسره، وهو أصل كل بدعة وضلالة.

قال ابن القيم-رحمه الله-: " سوء الْفَهم عَن الله وَرَسُوله أصل كل بِدعَة وضلالة نشأت فِي الْإِسْلَام، بل هُوَ أصل كل خطأ فِي الْأُصُول وَالْفُرُوع وَلَا سِيمَا إِن أضيف إِلَيْهِ سوء الْقَصْد"[١].

لذا حذر النبي (ﷺ) من الغلو في الدين فقال: " إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ"[٢]، وعن عبد اللَّهِ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّهِ (ﷺ): "هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ"[٣]. أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم[٤].

---

(١) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة ص ٦٣.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده, ٢١٥/١ (١٨٥١).قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قلت: إسناده صحيح. وأخرجه الحاكم في المستدرك, كتاب المناسك, ٦٣٧/١ (١٧١١), وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه, كِتَاب الْعِلْمِ , بَاب هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ,٢٠٥٥/٤ (٢٦٧٠).

(٤) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٠/١٦.



ومن أمثلة الفهم المغلوط والتي تؤدي الى الغلو:

ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أَنَس بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ)، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ (ﷺ)، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ)؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

فمِنْ حرصِ الإسلام على التيسير، ولِمَا يعلمُه من شَطَطِ بعضِ النفوس، نجده يحذّر من التشديد على النفس بالسير في طريق الغلو، لما يؤدي إليه ذلك من عنت وإرهاق للنفوس، وما قد ينتج عن ذلك من انقطاع في الطريق.

فهؤلاء القوم حَصَلَ عندهم أنَّ الانقطاعَ عن ملاذِّ الدُّنيا من النساء

---

(١) البخاري في صحيحه -واللفظ له-, كِتَابُ النِّكَاحِ, بَاب التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ, ١٩٤٩/٥ (٤٧٧٦), ومسلم, كِتَاب النِّكَاحِ, بَاب اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إليه,١٠٢٠/٢ (١٤٠١).



والطَّيِّب من الطَّعام والنوم، والتَّفرغ لاستغراق الأزمان بالعبادات أولى، فلما سألوا عن عمل رسول الله (ﷺ) وعبادته، لم يدركوا من عبادته ما وقع لهم أبدَوا فارقًا بينهم وبين النبي (ﷺ): بأنَّه مغفورٌ له. ثمَّ أخبر كلّ واحد منهم بما عَزَمَ على فعله، فلما بلغ ذلك النبي (ﷺ) أجابهم بقوله: (إني أخشاكم لله) وتَقرِيرُ ذلك: إني وإن كنت مغفورًا لي فخشية الله وخوفه يحملني على الاجتهاد وملازمة العبادة، لكن طريق العبادة ما أنا عليه، فمن رغب عنه وتركه؛ فليس على طريقي في العبادة.

ويوضح هذا المعنى ويُبيِّنَه: أنَّ عبادة الله إنَّما هي امتثالُ أوامره الواجبة والمندوبة، واجتناب نواهيه المحظورة والمكروهة، وما من زمان من الأزمان إلا وتتوجَّهُ على المكلَّف فيه أوامر أو نواه، فمن قام بوظيفة كل وقت فقد أدَّى العبادة، وقام بها. فإذا قام بالليل مصلِّيًا: فقد قام بوظيفة ذلك الوقت. فإذا احتاج إلى النوم لدفع ألم السّهر، ولتقوية النفس على العبادة، أو لإعطاء الزوجة حقَّها من المضاجعة: كان نومُه ذلك عبادةً كصلاتِه، وكذلك القول في الصيام. وأمَّا التزويج فيجري فيه مثل ذلك وزيادة نيَّة تحصين الفرج، والعين، وسلامة الدين، وتكثير نسل المسلمين. وبهذه القصود الصحيحة تتحقق فيه العبادات العظيمة[١].

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٨٦/٤.



فهؤلاء الثلاثة أرادوا التقرب إلى الله – تعالى – بِتَرْكِ الحلال، فأنكر عليهم رسول (ﷺ) صنيعهم هذا وبَيَّنَ سُنَّته، والرغبة عن السنة مُوقِع في البدعة[1]، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾[2]، حيث نهى أوَّلا عن تحريم الحلال ثم جاءت الآية تشعر بأن ذلك اعتداء لا يحبه الله، وذلك أن التَّرك المقصود معارضة للشارع في شرع التحليل، وهذا هو عين الابتداع.

وبين الحافظ ابن حجر–رحمه الله– معنى قول النبي (ﷺ): "فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي" حيث قال: الرَّغْبَةُ عَنِ الشَّيْءِ الْإِعْرَاضُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَالْمُرَادُ مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي فَلَيْسَ مِنِّي وَلَمَّحَ بِذَلِكَ إِلَى طَرِيقِ الرَّهْبَانِيَّةِ فَإِنَّهُمُ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا التَّشْدِيدَ، وَطَرِيقَةُ النَّبِيِّ (ﷺ) الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ فَيُفْطِرُ لِيَتَقَوَّى عَلَى الصَّوْمِ وَيَنَامُ لِيَتَقَوَّى عَلَى الْقِيَامِ وَيَتَزَوَّجُ لِكَسْرِ الشَّهْوَةِ وَإِعْفَافِ النَّفْسِ وَتَكْثِيرِ النَّسْلِ[3].

وقال النووي–رحمه الله–: "فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، فَمَعْنَاهُ:

---

(١) تعريف البدعة: عرفها الشاطبي فقال:" طَرِيقَةٍ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٍ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ. وَهَذَا عَلَى رَأْيِ مَنْ لَا يُدْخِلُ الْعَادَاتِ فِي مَعْنَى الْبِدْعَةِ . الاعتصام ٥٠/١ .
(٢) سورة المائدة آية (٨٧).
(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠٥/٩.

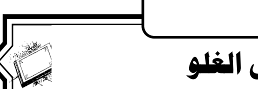
مَنْ رَغِبَ عَنْهَا إِعْرَاضًا عنها غير معتقد على ما هي"(١).

وقال العيني-رحمه الله-: قَوْله: (فَمن رغب عَن سنتي) أَي: فَمن أعرض عَن طريقتي (فَلَيْسَ مني) أَي: لَيْسَ على طريقتي، وَلَفظ رغب إِذا اسْتعْمل بِكَلِمَة: عَن فَمَعْنَاه: أعرض. وَإِذا اسْتعْمل بِكَلِمَة: فِي، فَمَعْنَاه أقبل إِلَيْهِ، وَالْمرَاد بِالسنةِ الطَّرِيقَة وَهِي أَعم من الْفَرْض وَالنَّفْل، وَكلمَة: من فِي مني، اتصالية أَي: لَيْسَ مُتَّصِلا بِي قَرِيبا مني(٢).

فالطريق إلى الشرع هو الِاتِّبَاع لا الابتداع؛ لِأَن الِاتِّبَاع: هُوَ الْأَخْذ بما جاء عن الله تعالى ورسُوله (ﷺ)، أما الابتداع: فطريق أهل الْأَهْوَاء والبدع، نسأل الله تعالى أن نكون مِمَّن يلْزم طَرِيق الِاتِّبَاع، ونعوذ به سبحانه من طريق أهل البدع.

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٧٤/٩.
(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٦٥/٢٠.



المبحث الثالث: الفهم المغلوط ومشكِل الحديث ومختلِفه.

فيحسن فهم النص النبوي في رحاب النصوص القرآنية والنصوص النبوية الأخرى المتعلقة بموضوعه، فالقرآن هو المصدر الأول، وأساس البنيان، والسنة النبوية شارحة ومفصلته، ومبينة، وموضحة، فهما متكاملان، ولا غنى لأحدهما عن الآخر، وما كان للبيان أن يناقض البنيان المبَين، ولا للفرع أن يعارض الأصل، فالقرآن والسنة متكاملا. فالسنة تدور مع القرآن حيث دار تبين مجمله، وتفصل مبينه، وتخصص عامه، وتقيد مطلقه، ولهذا لا يوجد حديث صحيح ثابت يعارض محكم القرآن، وإذا ظن البعض وجود ذلك، فلابد أن يكون الحديث غير صحيحة، أو يكون الفهم غير صحيح، أو يكون التعارض ظاهرا لا في حقيقة الأمر، **وهذا ما يبحثه علم مختلف الحديث ومشكله**؛ إذ لا يوجد في الحقيقة حديثان صحيحان متضادان أو متناقضان؛ لاستحالة وقوع ذلك.

قَالَ ابْن خُزَيْمَةَ-رحمه الله-: "لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ(ﷺ) حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّانِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِ بِهِ حَتَّى أُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا"(١).

وقال القاضي الباقلاني: "كُلُّ خَبَرَيْنِ عُلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ(ﷺ) تَكَلَّمَ بِهِمَا فَلَا

(١)الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣٢).المحقق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني.



يَصِحُّ دُخُولُ التَّعَارُضِ فِيهِمَا عَلَى وَجْهٍ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُمَا مُتَعَارِضَيْنِ"[1].

تعريف مختلف[2] الحديث:

قَالَ الرَّاغِبُ الأصَفهاني: الاختلافُ: أن يأخذ كلّ واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخِلَاف أعمّ من الضّدّ، لأنّ كلّ ضدّين مختلفان، وليس كلّ مختلفين ضدّين[3]. فهو مأخوذ من الاختلاف ضد الاتفاق[4].

وقال النووي-رحمه الله-: "هَذَا فَنٌّ مَنْ أَهَمِّ الأَنْوَاعِ، وَيُضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِهِ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ، وَهُوَ أَنْ يَأْتِي حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي المَعْنَى ظَاهِرًا فَيُوَفِّقَ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرَجِّحَ أَحَدَهُمَا، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ لَهُ الْأَئِمَّةُ الجَامِعُونَ بَيْنَ الحَدِيثِ، وَالفِقْهِ، وَالأُصُولِيُّونَ الغَوَّاصُونَ عَلَىَ المَعَانِي"[5].

---

(١) المصدر السابق (ص: ٤٣٣).

(٢) اختلف العلماء في ضبط كلمة«مختلف» فمنهم من ضبطها بضم الميم وكسر اللام, فهو اسم فاعل من اختلف, والإضافة بمعنى"من" أي "المختلف من الحديث". ومنهم من ضبطه بضم الميم وفتح اللام على أنه مصدر ميمي بمعنى الاختلاف, والإضافة على هذا بمعنى "في" وتكون بمعنى "الاختلاف في الحديث.

ينظر: شرح نخبة الفكر للقاري(ص:٣٦٣) بتصرف. المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم.

(٣) ينظر: المفردات في غريب القرآن (ص: ٢٩٤) .

(٤) ينظر: القاموس المحيط للفيروز آبادى ص:٨٠٨. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة.

(٥) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ص٩٠. تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت, الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

وقال السخاوي-رحمه الله-: "مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، تُضْطَرُّ إِلَيْهِ جَمِيعُ الطَّوَائِفِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ لِلْقِيَامِ بِهِ مَنْ كَانَ إِمَامًا جَامِعًا لِصِنَاعَتَيِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، غَائِصًا عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ"(١).

وقال العراقي-رحمه الله-: اعلم: أن ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بهما معا.

القسم الثاني: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين:

أحدهما: أن يظهر كون أحدهما ناسخا والآخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

والثاني: أن لا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما: فيفزع حينئذ إلى الترجيح ويعمل بالأرجح منهما والأثبت كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات وأكثر(٢).

وقال ابن حجر-رحمه الله-: وإن كانت المعارضة بمثله؛ فلا يَخْلو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الجَمْعُ بين مدلولَيْهما بغيرِ تعسُّفٍ، أو لا، فإِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ

وينظر: تدريب الراوي في شـرح تقريب النواوي ٦٥١/٢. حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي.الناشر: دار طيبة.

(١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي ٦٦/٤, المحقق: علي حسين علي.

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٥. المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان.

فهو النَّوعُ المسمَّى: مختَلِفَ الحديث. ومَثَّلَ لهُ ابنُ الصَّلاحِ بحديثِ: "لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ[1]"، مع حديثِ: "فِرَّ مِنَ المَجْذُوم فِرارَكَ مِنَ الأسَدِ[2]" وكلاهُما في الصَّحيحِ وظاهِرُهما التَّعارُضُ.

ووجْه الجمعِ بينَهُما: أَنَّ هذهِ الأمراضَ لا تُعْدِي بطبعها، لكنّ الله سبحانه وتعالى جعلَ مخالَطَةَ المريضِ بها للصَّحيحِ سبباً لإعدائِهِ ومَرَضه، ثمَّ قد يتخلَّفُ ذلك عن سبَبِه كما في غيرِهِ من الأسبابِ. كذا جَمَعَ بينَهما ابنُ الصَّلاحِ، تَبَعاً لغيرِه.

والأَولى في الجمع أنْ يُقال: إنَّ نَفْيَه (ﷺ) للعَدوى باقٍ على عُمومه، وقد صحَّ قولُهُ (ﷺ): "لا يُعْدِي شيءٌ شَيئا[3]"، وقولُهُ (ﷺ) لِمَن عارَضَهُ بأَنَّ البعيرَ الأجربَ يكونُ في الإبلِ الصَّحيحةِ فيخالِطها فتَجْربُ، حيثُ رَدَّ عليهِ بقولِه: "فَمَنْ أَعْدَى الأول؟! ". يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتدأ بذلك

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه, كِتَاب الطِّبِّ, بَاب الْجُذَامِ, ٢١٥٨/٥ (٥٣٨٠). عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول اللَّهِ (ﷺ) لَا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ وَفِرَّ من الْمَجْذُومِ كما تَفِرُّ من الْأَسَدِ. ومسلم, كِتَاب السَّلَامِ, بَاب لَا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ ولا نَوْءَ ولا غُولَ ولا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ, ١٧٤٢/٤ (٢٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه, كِتَاب الطِّبِّ, بَاب الْجُذَامِ, ٢١٥٨/٥ (٥٣٨٠).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه، كِتَاب الْقَدَرِ، بَاب ما جاء لَا عَدْوَى ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ، ٤٥٠/٤ (٢١٤٣)، قال: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ : لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا "، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْبَعِيرُ الْجَرِبُ الْحَشَفَةُ نُدْبِنُهُ فَيُجْرِبُ الْإِبِلُ كُلُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): " فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ، لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ وَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَرِزْقَهَا وَمَصَائِبَهَا " ، قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٍ. قلت: فيه راو مبهم.



في الثاني كما ابتدأه في الأول.

وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمِن بابِ سدِّ الذَّرائعِ، لئلاَّ يَتَّفِقَ للشَّخْصِ الذي يخالِطه شيءٌ من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداءً، لا بالعَدْوى المَنْفِيَّة؛ فَيَظُنّ أَنَّ ذلك بسببِ مُخالطتِه، فَيَعْتَقِدَ صحةَ العدْوى؛ فيقعَ في الحرجِ؛ فأَمر بتجنُّبِه حَسْماً للمادَّةِ[1].

تعريف مشكل الحديث:

قال ابن فارس: الشين والكاف واللام مُعظمُ بابِهِ المُماثَلة. ومن ذلك يقال أمرٌ مُشْكِل، كما يقال أمر مُشْتبِه، أي هذا شابَهَ هذا [2]، وأَشْكَلَ الأمرُ يُشْكِل إشْكَالًا، إذا الْتبس[3]. وأشْكَل الأمرُ: الْتَبَسَ واشْتَبَه. والإشْكَالَ الالتباس[4]، وَمِنْهُ قِيلَ للأَمر المشتَبه مُشْكِلٌ. وأَشْكَل عَلَيَّ الأَمُر إذا اخْتَلَط[5].

قال الإمام الطحاوي في مقدمة كتابه في معرض كلامة علي سبب التأليف فقال: "وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي الْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُ (ﷺ) بِالْأَسَانِيدِ الْمَقْبُولَةِ الَّتِي نَقَلَهَا ذَوُو التَّثَبُّتِ فِيهَا وَالْأَمَانَةِ عَلَيْهَا، وَحُسْنِ الْأَدَاءِ لَهَا، فَوَجَدْتُ فِيهَا

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص ٢١٦. المحقق: الرحيلي.وينظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ص ٤٧٧,المحقق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس(٣/ ٢٠٤).

(٣) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد(٢/ ٨٧٧).

(٤) ينظر: مختار الصحاح زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي(ص: ١٦٨).

(٥) ينظر: لسان العرب (١١/ ٣٥٧)

أَشْيَاءَ مِمَّا يَسْقُطُ مَعْرِفَتُهَا، وَالْعِلْمُ بِمَا فِيهَا عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ فَمَالَ قَلْبِي إِلَى تَأَمُّلِهَا وَتِبْيَانِ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ مُشْكِلِهَا وَمِنِ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا وَمِنْ نَفْيِ الْإِحَالَاتِ عَنْهَا"(١).

فالمختلف يبحث في الأحاديث التي ظاهرها التعارض فيزيل تعارضها -إما بالجمع أو النسخ أو الترجيح-، والمشكل يبحث في الأحاديث التي تطرح إشكالا في فهمها أو تصورها، فيرفع إشكالها ويوضح معناها.

فمشكل الحديث أعم من اختلاف الحديث؛ لأن الإشكال قد يكون ناشئا من ورود حديث يناقض حديثا آخر من حيث الظاهر، وقد ينشأ الإشكال من مخالفة الحديث للعقل أو للقرآن أو للغة.

فعلم مختلف الحديث ومشكله يساعد على معرفة الفهم الصحيح لنصوص السنة التي يوهم ظاهرها التعارض، ويزيل ما أشكل فهمه لبعض منها، فمن سوء الفهم أن يقرأ أحد الناس حديثا صحيحا فيتوهم له معنى في نفسه، وهذا المعنى الذي توهمه غير مقبول عنده، فيرفض الحديث ويرده لذلك؛ وهذا الفهم المتوهم والخاطئ إما ناشئ عن جهل بالدين أو عن كيد له، ولو أنصف وسعى إلى فهم الحديث في ضوء ضوابط الفهم

---

(١) ينظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي(٦/١), تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

الصحيح لعلم المراد منه وحمله على وجه الصواب فيه.

يقول الدكتور نور الدين عتر: "وقد تهجم طوائف من أهل البدع على السنة وأهل الحديث، بسبب زيغهم في فهم الأحاديث على وجهها حتى اتهموا المحدثين بحمل الكذب ورواية المتناقض ونسبته إلى رسول الله (ﷺ)، ثم تبعهم في عصرنا المستشرقون ومقلدوهم ممن اغتر بالمادة واحتجرها على عقله، وغلف بحواجزها مشاعره. وإن كان بعضهم قد يتذرع باسم التحرر في فهم الدين، أو فتح باب الاجتهاد!!. وهذا الصنف من الناس يوازي في ضَرَارة أولئك الجهلة المتزهدين الذين سوغوا الوضع والكذب في الحديث للترغيب والترهيب، فإن كلا من الفريقين استباح لنفسه التحكم في متن الحديث، فاختلق فيه أناس بجهلهم، وجحد الآخرون صحيحه بغرورهم"(١).

ومن أمثلة ذلك:

-**ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، -واللفظ لمسلم- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): " فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ"(٢).

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٣٨.
(٢) البخاري في صحيحه, كِتَاب الْأَنْبِيَاءِ, بَاب وَفَاةِ مُوسَى وَذِكْرِهِ بَعْدُ, ٣/١٢٥٠ (٣٢٢٦), ومسلم, كِتَاب الْفَضَائِلِ, بَاب من فَضَائِلِ مُوسَى عليه السلام,



فقد أُشكل فهم هذا الحديث، فأنكره وطعن عليه بعض الملاحدة، فقالوا: كيف يجوز على نبي مثل موسى أن يفقأ عين ملك الموت؟ وكيف تنفقئ عين الملك؟

قال النووي-رحمه الله-: "قَالَ الْمَازَرِيُّ وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ الْمَلَاحِدَةِ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَنْكَرَ تَصَوُّرَهُ قَالُوا كَيْفَ يَجُوزُ عَلَى مُوسَى فَقْءُ عَيْنِ مَلَكِ الْمَوْتِ قَالَ وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْ هَذَا بِأَجْوِبَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مُوسَى عليه السلام قد أذن اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ اللَّطْمَةِ، وَيَكُونَ ذَلِكَ امْتِحَانًا لِلْمَلْطُومِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ في خلقه ما شاء، وَيَمْتَحِنُهُمْ بِمَا أَرَادَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ هَذَا عَلَى الْمَجَازِ، وَالْمُرَادُ: أَنَّ مُوسَى نَاظَرَهُ وَحَاجَّهُ فَغَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ، وَيُقَالُ: فَقَأَ فُلَانٌ عَيْنَ فُلَانٍ إِذَا غالبه بالحجة، قَالَ وَفِي هَذَا ضَعْفٌ لِقَوْلِهِ (ﷺ) فَرَدَّ اللَّهُ عَيْنَهُ، فَإِنْ قِيلَ أَرَادَ رَدَّ حُجَّتَهُ كَانَ بَعِيدًا.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ مُوسَى (ﷺ) لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَلَكٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَظَنَّ أَنَّهُ رَجُلٌ قَصَدَهُ، يُرِيدُ نَفْسَهُ فَدَافَعَهُ عَنْهَا فَأَدَّتِ الْمُدَافَعَةُ إِلَى فَقْءِ عَيْنِهِ، لَا أَنَّهُ قَصَدَهَا بِالْفَقْءِ، وَتُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ صَكَّهُ، وَهَذَا جَوَابُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَاخْتَارَهُ الْمَازِرِيُّ وَالْقَاضِي عِيَاضٌ قَالُوا وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ تَعَمَّدَ فَقْءَ عَيْنِهِ[1].

- **وما أخرجه ابن ماجة في سننه**، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا،

٤/١٨٤٢ (٢٣٧٢).

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٥١/١٢٩. وشَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم ٧/٣٥١, المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل, وشرح صحيح البخارى لابن بطال ٣/٣٢٢, وكشف المشكل من حديث الصحيحين ٣/٤٤٣, والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦/٢١٢.



قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: " أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ"(١).

ورواه ابن حبان، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، أَنَّ رَجُلا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يُخَاصِمُ أَبَاهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ، فقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ (ﷺ): " أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ"(٢).

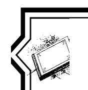
فقد وهم البعض أن مال الابن يملكه الأب في حياته عن غير طيب نفس من الابن به، وهذا مما عمت به البلوى في زماننا حيث أحل الأب لنفسه مال الابن ظنا منه أن هذا معنى الحديث، وازداد الأمر سوء بإعطاء هذا المال لإخوته بحجة أنهم أحوج منه أو أفقر منه، مما أحدث الشقاق والخلاف وتقطيع الأرحام؛ وإنما معناه الصحيح كما **قال أَبُو حَاتِمٍ**: أَنَّهُ (ﷺ) زَجَرَ عَنْ مُعَامَلَتِهِ أَبَاهُ بِمَا يُعَامِلُ بِهِ الأَجْنَبِيِّينَ وَأَمَرَ بِبِرِّهِ وَالرِّفْقِ بِهِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مَعًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ مَالُهُ، فقَالَ لَهُ أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ، لا أَنَّ مَالَ الابْنِ يَمْلِكُهُ الأَبُ فِي حَيَاتِهِ عَنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَ الابْنِ بِهِ(٣).

---

(١) سنن ابن ماجة, كِتَاب التِّجَارَاتِ, بَاب ما لِلرَّجُلِ من مَالِ وَلَدِهِ, ٧٦٩/٢ (٢٢٩١), قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ, قلت: إسناده حسن، فيه:هِشَام بْن عَمَّار صدوق, قال ابْن مَعِين , والعِجْلي : ثقة, وقال النَّسَائِي : لا بأس به , وقال ابْن أَبِي حَاتِم عن أبيه : لما كبر هِشَام تغير فكلما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن, وكان قديماً أصح كان يقرأ من كتابه, قال وسئل أبي عنه فقال صدوق , وذكره ابْن حِبَّان في الثقات . وقال ابْن حَجَر في التقريب : صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح. ينظر:الثقات (٢٣٣/٩) , تهذيب التهذيب (٤٦/١١) , تقريب التهذيب (ص : ٥٧٣) .

(٢) صحيح ابن حبان -كما في الإحسان-,باب حق الوالدين, ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة العلم أن مال الابن يكون للأب, ١٤٢/٢ (٤١٠).

(٣) ينظر:صحيح ابن حبان ١٤٢/٢.



المبحث الرابع: الأسس العاصمة من الفهم المغلوط لنصوص السنة النبوية.

إن من أهم سبل الهداية الفهم الصحيح لنصوص السنة النبوية؛ لأنه الطريق إلى معرفة حقائق الأشياء ودقائقها، والسعي إليه مطلب كبير وهدف عظيم؛ فبه يسعد المرء في دنياه وفي أخراه، لذا **قال ابن القيم -رحمه الله-**: " صِحَّةُ الْفَهْمِ وَحُسْنُ الْقَصْدِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَى عَبْدِهِ، بَلْ مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ عَطَاءً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ وَلَا أَجَلُّ مِنْهُمَا، بَلْ هُمَا سَاقَا الْإِسْلَامِ، وَقِيَامُهُ عَلَيْهِمَا، وَبِهِمَا يَأْمَنُ الْعَبْدُ طَرِيقَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ الَّذِينَ فَسَدَ قَصْدُهُمْ وَطَرِيقُ الضَّالِّينَ الَّذِينَ فَسَدَتْ فُهُومُهُمْ، وَيَصِيرُ مِنْ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ الَّذِينَ حَسُنَتْ أَفْهَامُهُمْ وَقُصُودُهُمْ، وَهُمْ أَهْلُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِينَ أُمِرْنَا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَنَا صِرَاطَهُمْ فِي كُلِّ صَلَاةٍ، وَصِحَّةُ الْفَهْمِ نُورٌ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ، يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْفَاسِدِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ، وَيَمُدُّهُ حُسْنَ الْقَصْدِ، وَتَحَرِّي الْحَقَّ، وَتَقْوَى الرَّبِّ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَيَقْطَعُ مَادَّتَهُ اتِّبَاعَ الْهَوَى، وَإِيثَارَ الدُّنْيَا، وَطَلَبَ مَحْمَدَةِ الْخَلْقِ، وَتَرْكَ التَّقْوَى"(١).

ومن أجل ذلك وضع العلماء قواعد وضوابط لصيانة الفهم من الانحراف، تهدف إلى ضبط الأفهام تحت أسس جامعة، وضوابط نافعة بها يسلم الإنسان من الخطأ والزلل، واتباع الهوى، والميل عن الحق أو الغلو فيه.

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٦٩/١, تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم.



ومن أهم تلك الأسس ما يأتي[1]:

أولاً: التأكد من ثبوت النص وصحته.

فالتأكد من صحة النص هو أول الطريق قبل النظر فيه؛ لما يترتب عليه من أمر الدين، فلا ينظر إلى الفرع وهو المعنى قبل إثبات الأصل وهو النص، فالتأكد من ثبوت النص، هو أول تلك الأسس؛ نظرا لتفاوت الرواة في ضبط الحديث وروايته، ولظهور الوضاعين والكذابين.

قال الإمام مسلم -رحمه الله-: "وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وناقلي الأَخْبَارِ، وَأَفْتَوْا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلوا، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الخَطَرِ، إِذِ الأَخْبَارُ في أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِى بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ أَوْ تَرْهِيبٍ، فَإِذَا كَانَ الراوي لهَا لَيْسَ بِمَعْدَنٍ للصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ، ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ، مِمَّنْ جَهِلَ مَعْرِفَتَهُ كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، غَاشًا لِعَوَامِّ المُسْلِمِينَ، إِذْ لا يُؤْمَنُ عَلى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الأَخْبَارَ أَنْ

---

(١) ذكر علماء الحديث تلك القواعد في ثنايا كتبهم وشروحهم للأحاديث, حيث نصوا على كثير منها للتأكيد على صحة ما ذهب إليه اجتهادهم في فهم النصوص, وأصل لها الأصوليون في كتب أصول الفقه وقواعده, كالشاطبي في الموافقات, وابن القيم في إعلام الموقعين وغيرهما, وينظر في ذلك أيضا الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ٢/٨, للدكتور الزحيلي, حيث أختصر بعض تلك القواعد ونبه عليها تحت عنوان: المنطلقات الأساسية في تفسير النصوص.

يَسْتَعْمِلهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا، وَلعَلهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ، لا أَصْلَ لهَا، مَعَ أَنَّ الأَخْبَارَ الصِّحَاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثِقَاتِ. وَأَهْلِ القَنَاعَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلى نَقْلِ مَنْ ليسَ بِثِقَةٍ. وَلا مقْنَعٍ"[(١)].

ثانياً: جمع النصوص ذات الموضوع الواحد.

بعد التأكد من ثبوت النص يأتي الأساس الثاني للفهم الصحيح وهو جمع النصوص المتعلقة بموضوعه؛ لأن التشريع الإسلامي مر بمراحل متعددة للتدرج في التشريع والوصل إلى الغاية منه، ولأن النصوص يفسر بعضها بعضا، وهذا يستوجب جمع الأحاديث الصحيحة في الموضوع الواحد، بحيث يرد متشابهها إلى محكمها[(٢)]، ويحمل مطلقها على مقيدها، ويفسر عامها بخاصها، وبذلك يتضح المعنى المراد منها، أما النظر إلى ظاهر حديث واحد، دون النظر في سائر الأحاديث والنصوص المتعلقة بموضوعه، كثيرا ما يوقع في الخطأ، ويبعد عن الصواب، فعن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ: «الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ وَالْحَدِيثُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا»[(٣)]، وعن ابن معين: «لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا مَا

---

(١) إكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم ١٦/١.

(٢) قال ابن القيم: وأما طريقة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث كالشافعي والإمام أحمد ومالك وأبي حنيفة وأبي يوسف والبخاري وإسحاق، أنهم يردُّون المتشابه إلى المحكم، ويأخذون من المحكم ما يُفسِّر لهم المتشابه ويبينه لهم، فتتفق دلالته مع دلالة المحكم، وتوافق النصوص بعضُها بعضًا، ويصدِّق بعضُها بعضًا، فإنَّها كلها من عند الله، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره. إعلام الموقعين عن رب العالمين ٥٨/٤.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢١٢/٢, المحقق: د. محمود الطحان.



عَقَلْنَاهُ»[1]، وعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: «الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطَؤُهُ»[2]

فيحسن فهم النص النبوي في رحاب النصوص القرآنية والنصوص النبوية الأخرى المتعلقة بموضوعه، فالقرآن هو المصدر الأول، وأساس البنيان، والسنة النبوية شارحة ومفصلته، ومبينة، وموضحة، فهما متكاملان، ولا غنى لأحدهما عن الآخر.

قال ابن حزم-رحمه الله-: "والحديث والقرآن كله كاللفظة الواحدة فلا يحكم بآية دون أخرى ولا بحديث دون آخر بل بضم كل ذلك بعضه إلى بعض إذ ليس بعض ذلك أولى بالاتباع من بعض ومن فعل غير هذا فقد تحكم بلا دليل"[3].

مثال ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه، عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قال وَرَأَى سِكَّةً[4] وَشَيْئًا من آلَةِ الْحَرْثِ، فقال: سمعت النبي (ﷺ) يقول: " لَا يَدْخُلُ هذا بَيْتَ قَوْمٍ إلا أَدْخَلَهُ الله الذُّلَّ"[5].

فهل معنى الحديث النهي عن الزراعة والتحقير من شأن الزرع والزّرّاع؟ فظاهره يدل على أن الحراثة والزراعة تُوْرِثَ المذَلة.

---

(١) المصدر السابق ٢١٢/٢.
(٢) المصدر السابق ٢١٢/٢.
(٣) الإحكام في أصـــول الأحكام لابن حزم ١١٨/٣, المحقق: الشـــيخ أحمد محمد شاكر.
(٤) سِكَّة: -بكسـر السـين وتشـديد الكاف-: الحديدة التي يحرث بها الأرض. ينظر: مختار الصحاح ١٢٩/١, وغريب الحديث لابن الجوزي ٤٨٨/١.
(٥) كِتَاب الْمُزَارَعَةِ, بَاب ما يُحَذَّرُ من عَوَاقِبِ الِاشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ أو مُجَاوَزَةِ الْحَدِّ الذي أُمِرَ بِهِ, ٨١٧/٢ (٢١٩٦).



وبجمع الروايات الواردة في هذا الموضوع يظهر حقيقة المراد، وأن هناك أحاديث عن فضل الزرع والغرس منها:

ما رواه البخاري عن أَنَسٍ -رضي الله عنه- قال: قال رسول اللَّهِ (ﷺ): "ما من مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أو يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ منه طَيْرٌ أو إِنْسَانٌ أو بَهِيمَةٌ إلا كان له بِهِ صَدَقَةٌ"(١).

وما رواه مسلم عن جَابِرٍ قال: قال رسول اللَّهِ (ﷺ): ما من مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إلا كان ما أُكِلَ منه له صَدَقَةً، وما سُرِقَ منه له صَدَقَةٌ، وما أَكَلَ السَّبُعُ منه فَهُوَ له صَدَقَةٌ، وما أَكَلَتْ الطَّيْرُ فَهُوَ له صَدَقَةٌ، ولا يَرْزَؤُهُ(٢) أَحَدٌ إلا كان له صَدَقَةٌ"(٣).

وعن جَابِرٍ أيضا أَنَّ النبي (ﷺ) دخل على أُمِّ مُبَشِّرٍ الْأَنْصَارِيَّةِ في نَخْلٍ لها، فقال لها النبي (ﷺ) من غَرَسَ هذا النَّخْلَ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ، فقالت: بَلْ مُسْلِمٌ، فقال: "لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا ولا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلَ منه إِنْسَانٌ ولا دَابَّةٌ ولا شَيْءٌ إلا كانت له صَدَقَةٌ"(٤).

وقد أخرج الإمام مسلم في هذا الباب عدة أحاديث تدل على فضل الغرس والزرع، وهناك أحاديث أخرى غير ذلك، اقتصرت على ما سبق لعدم الإطالة، وكلها تدل على الفضل العظيم والثواب الكبير لكل من يقوم بهذا العمل، وهذا ما دفع العلماء إلى إظهار المعنى المراد من التحذير

---

(١) كِتَاب الْمُزَارَعَةِ, بَاب فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ, ٨١٧/٢ (٢١٩٥).
(٢) يَرْزَؤُهُ: رزأه يرزؤه رزءا أي أصاب منه. ينظر: لسان العرب ٨٥/١.
(٣) كِتَاب الْمُسَاقَاةِ ,بَاب فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ, ١١٨٨/٣ (١٥٥٢).
(٤) صحيح مسلم كِتَاب الْمُسَاقَاةِ ,بَاب فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ, ١١٨٨/٣ (١٥٥٢).

الوارد في قول النبي(ﷺ): "لَا يَدْخُلُ هذا بَيْتَ قَوْمٍ إلا أَدْخَلَهُ الله الذُّلَّ".

فقال ابن بطال في معناه: "قال المهلب: معنى هذا الحديث - والله أعلم - الحض على معالي الأحوال، وطلب الرزق من أشرف الصناعات لما خشي النبي(ﷺ) على أمته من الاشتغال بالحرث وتضييع ركوب الخيل والجهاد في سبيل الله، لأنهم إن اشتغلوا بالحرث غلبتهم الأمم الراكبة للخيل المتعيشة من مكاسبها، فحضهم على التعيش من الجهاد لا من الخلود إلى عمارة الأرض ولزوم المهنة، والوقوع بذلك تحت أيدي السلاطين وركَّاب الخيل"(١).

وقال المُظْهِري: "وهذا الحديث ظاهره يدل على أن الحراثة والزراعة تُوْرِثَ المذَلة. وليس كذلك، بل الحراثةُ والزراعة وإصلاح الأملاك والعمارات مستحبةٌ، وفيها ثوابٌ؛ لحصول النفع منها إلى الناس، وإنما قال رسول الله (ﷺ) هذا الحديث كيلا يشتغل الصحابة - رضي الله عنهم - بالعمارات ويتركوا الجهاد، فإنهم لو تركوا الجهاد يغلب الكفار عليهم، وأيُّ ذلٍّ أشد من أن يغلب الكفار على المسلمين، ويأخذوا أموالهم وأزواجهم وأولادهم ويقتلوهم؟ "(٢).

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٤٥٧/٦.
(٢) المفاتيح في شرح المصابيح ٤٩٧/٣,المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب.

ثالثا: معرفة علم مختلف الحديث ومشكله ومعرفة الناسخ والمنسوخ(١).

وجمع الأحاديث والنظر فيها يتطلب معرفة علم مختلف الحديث ومشكله، ومعرفة الناسخ والمنسوخ؛ إذ إن جمع النصوص قد يظهر تعارضا واختلافا وهو في الحقيقة غير ذلك، ولا يستطيع معرفة ذلك إلا من أحاط علما بمعرفة تلك العلوم، وقد سبق تفصيل ذلك في المبحث الثالث.

قال ابن حزم-رحمه الله-: " وَلَا يحل أَن يُقَال فِي آيَة أَو خبر صَحِيح هَذَا مَنْسُوخ لما ذكرنَا من أَن قَائِل ذَلِك مسْقط لطاعة ذَلِك النَّص إِلَّا بِنَصّ آخر يبين أَن هَذَا مَنْسُوخ أَو إجماع مُتَيَقن على نسخه وَإِلا فَلَا يقدر أحد على اسْتِعْمَال النَّص وَأما مَا دَامَ يمكننا جمع النُّصُوص من الْقُرْآن وَالسّنة فَلَا يجوز تَركهمَا وَلَا ترك أَحدهمَا لِأَن كليهمَا سَوَاء فِي وجوب الطَّاعَة

---

(١) النســخ يطلق في اللغة ويراد به: الإزالة والرفع يقال: نســخت الشــمس الظل, ونسخت الريح الأثر أي أزالته، ويطلق ويراد به النقل، يقال: نسخ زيد الكتاب إذا نقل منه نسخة.
واصطلاحاً عرفه الأكثر بأنه: رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر.
وهناك أمور يعرف بها النســخ منها: تصــريح النبي (ﷺ)، كما يعرف النســخ بقول الصــحابي كقول الصــحابي: "كان آخر الأمرين كذا" ، كما يعرف النســخ بالتاريخ ، كما يعرف النسخ بدلالة الإجماع، ومعلوم أن الإجماع لا ينسخ ولا ينسخ، لماذا؟ لأن النسخ من خصائص النصوص، خاص بالنصوص بالأدلة، فالإجماع لا ينسخ ولا ينسخ، وإنما الإجماع يدل على وجود ناسخ.
ينظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ص٨٨, والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصــلاح ص٢٧٨. وشــرح (التبصــرة والتذكرة = ألفية العراقي) ٩٦/٢, المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل.



وَلَيْسَ بَعْضُهَا فِي وجوب الطَّاعَة أولى من بعض"(١).

رابعا: فهم النص في ضوء أسبابه وملابساته، ومقصود الشارع منه- مراعاة الواقع-.

فالحديث قد يكون مرتبطة بعلة معينة يفهم في سياقها؛ فقد يكون متعلق بتحقيق مصلحة أو درء مفسدة متعلقة بشخص معين أو زمان معين في ظرف معين، فإذا تغاير الظرف الذي قيل فيها النص وانتفت العلة من ورائه -من جلب مصلحة أو درء مفسدة-. فالحكم يتغير؛ لآن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

وقد يحمل حكما يبدوا عاما، ولكنه في الحقيقة مبني على علة، يبقى ببقائها ويزول بزوالها، فالملابسات التي سيق فيه النص تساعد على الفهم الصحيح؛ حيث تساعد على التفريق بين العام والخاص ونحو ذلك، فتدفع سوء الفهم.

قال ابن القيم عن النوع الأول من الفهم: "فَهْمُ الْوَاقِعِ وَالْفِقْهِ فِيهِ وَاسْتِنْبَاطُ عِلْمِ حَقِيقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا"(٢).

وبناء على ما تقدم فمراعاة الواقع الذي قيل فيه النص يؤثر في فهمه، وهو راجع إلى **أمرين**:

---

(١) النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه) ص٣٩.
(٢) إعلام الموقعين لابن القيم ٦٩/١, تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

الأول: مراعاة أسباب ورود الحديث[1].

ومعرفة أسباب ورود الحديث عاملاً مهماً في فهم المعنى المقصود من الحديث، ففهم النص في ضوء أسبابه وملابساته يساعد على الفهم الصحيح.

قال القاري-رحمه الله-: وَمن المهم معرفَة سَبَب الحَدِيث، أَي باعث وُرُوده، يَعْنِي السَّبَب الَّذِي لأَجله حدث النَّبِي (ﷺ) بذلك الحَدِيث كَمَا فِي سَبَب نزُول الْقُرْآن الْكَرِيم، وَفِيه فَوَائِد كَثِيرَة، وَإِن كَانَ الْعبْرَة بِعُمُوم اللَّفْظ لَا بِخُصُوص السَّبَب[2].

وقال الشيخ ابن حَمْزَة الحُسَيْني: اعلم أَن أَسبَاب وُرُود الحَدِيث كأسباب نزُول الْقُرْآن، والْحَدِيث الشريف فِي الْوُرُود على قسمَيْنِ: مَا لَهُ سَبَب قيل لأَجله، وَمَا لَا سَبَب لَهُ، ثمَّ أَن السَّبَب قد يذكر فِي الحَدِيث، وقد يرد في بعض طرقه وقد يفصل عنها[3].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله: وَمَعْرِفَةُ " سَبَبِ النُّزُولِ "

---

(١) والسبب كل شيء يتوصل به إلى غيره, والجمع أسباب وكل شيء يتوصل به إلى الشيء فهو سبب. ينظر: لسان العرب ٤٥٨/١.
وعرف الدكتور أبو شهبة أسباب ورود الحديث فقال: "هو علم يبحث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذكر رسول الله (ﷺ) الحديث أولا, وهذا السبب قد يكون سؤالا، وقد يكون قصة، وقد تكون حادثة فيقول النبي -(ﷺ) الحديث بسببه أو بسببها".الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص ٤٦٧.

(٢) ينظر:شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر للقاري ص ٨١٤., المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم.

(٣) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٣/١. المحقق: سيف الدين الكاتب.



يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ"(١).

وقال الشاطبي-رحمه الله-: كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَقَعَتْ عَلَى أَسْبَابٍ، وَلَا يَحْصُلُ فَهْمُهَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ، ومنه حديث التَّهْدِيدِ بِإِحْرَاقِ الْبُيُوتِ لِمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ(٢)؛ فَإِنَّ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ يُبَيِّنُ أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِأَهْلِ النِّفَاقِ(٣)، بِقَوْلِهِ: "وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٣٩/١٣. المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه, كتاب الْجَمَاعَةِ وَالْإِمَامَةِ, بَاب وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ, ٢٣١/١ (٦١٨). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ".

العرْق -بالسكون- العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم وبقي عليها لحوم رقيقة طيبة فتكسر وتطبخ .ينظر لسان العرب ٢٤٤/١٠, وغريب الحديث لابن الجوزي ٨٨/٢ . مِرْمَاتَيْنِ: تقال بفتح الميم وكسرها, قال أبو عبيد القاسم بن سلام: المرماة ما بين ظلفي الشاة, وقال غيره: هو سهم يرمى به, والمراد أنه يؤثر الدنيا على ثواب الآخرة. ينظر:تاج العروس ١٨٣/٣٨, وغريب الحديث لابن الجوزي ٣٥٥/٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه, كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ, بَاب صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ من سُنَنِ الْهُدَى, ٤٥٣/١ (٦٥٤), عن ابن مسعود قال: من سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ على هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ, فإن اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ (ﷺ) سُنَنَ الْهُدَى, وَإِنَّهُنَّ من سُنَنِ الْهُدَى, وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ في بُيُوتِكُمْ كما يُصَلِّي هذا الْمُتَخَلِّفُ في بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ, وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ وما من رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إلى مَسْجِدٍ من هذه الْمَسَاجِدِ إلا كَتَبَ الله له بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً, وَيَرْفَعُهُ بها دَرَجَةً, وَيَحُطُّ عنه بها سَيِّئَةً, وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وما يَتَخَلَّفُ عنها إلا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ, وَلَقَدْ كان الرَّجُلُ يؤتى بِهِ يُهَادَى بين الرَّجُلَيْنِ حتى يُقَامَ في الصَّفِّ.

(٤) ينظر: الموافقات ١٥٥/٤, تحقيق مشهور.



والثاني: مراعاة مقاصد الشريعة(١).

فينبغي فهم النصوص وفق مقاصد الشريعة وعدم الاكتفاء بظواهر ألفاظها، وهذا مما يظهر مقصود الشارع منها ويدفع عنها الجمود والتعنت؛ فالمقاصد العامة للشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد في جلب المنافع لهم ودرء المفاسد عنهم(٢).

---

(١) المقصود بمقاصد الشريعة: هي عبارة عن الوقوف على المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها"، ويدخل في المقاصد العامة: أوصاف الشريعة (مثل الفطرة، والسماحة واليسر)، وغايتها العامة (درء المفاسد وجلب المصالح)، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها (الحِكَم المراعاة في كلّ أبواب الشريعة أو في أكثرها، مثل رفع الحرج، ورفع الضرر, وغيرها). ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور ٢١/٢ .المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة.

قال الشاطبي: وَهَذِهِ الْمَقَاصِدُ لَا تَعْدُو ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:أَحَدُهَا:أَنْ تَكُونَ ضَرُورِيَّةً. وَالثَّانِي:أَنْ تَكُونَ حَاجِيَّةً.وَالثَّالِثُ:أَنْ تَكُونَ تَحْسِينِيَّةً.

فَأَمَّا الضَّرُورِيَّةُ: فَمَعْنَاهَا أَنَّهَا لَا بُدَّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا.

وَأَمَّا الْحَاجِيَّاتُ: فَمَعْنَاهَا أَنَّهَا مُفْتَقَرٌ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ التَّوْسِعَةِ وَرَفْعِ الضِّيقِ.

وَأَمَّا التَّحْسِينَاتُ، فَمَعْنَاهَا الْأَخْذُ بِمَا يَلِيقُ مِنْ مَحَاسِنِ الْعَادَاتِ، وَتَجَنُّبُ الْمُدَنِّسَاتِ الَّتِي تَأْنَفُهَا الْعُقُولُ الرَّاجِحَاتُ، وَيَجْمَعُ ذَلِكَ قِسْمُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ. ينظر: الموافقات ١٧/٢ وما بعدها, تحقيق مشهور.

(٢) قال ابن القيم: فإن الشريعة مَبْنَاها وأساسَهَا على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عَدْلٌ كلُّها، ورحمةٌ كلها، ومصالحُ كلها، وحكمةٌ كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجَوْر، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أُدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عَدْل الله بين عبادة، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله -صلى الله عليه وسلم- أَتَمَّ دلالةٍ وأصدقَهَا، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهُدَاه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقُه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواء السبيل. إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣٣٧/٤.



قال ابن القيم-رحمه الله-: وَالنَّوْعُ الثَّانِي من الفهم: فَهْمُ الْوَاجِبِ فِي الْوَاقِعِ، وَهُوَ فَهْمُ حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ قَوْلِهِ فِي هَذَا الْوَاقِعِ، ثُمَّ يُطَبِّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ؛ فَمَنْ بَذَلَ جَهْدَهُ وَاسْتَفْرَغَ وُسْعَهُ فِي ذَلِكَ لَمْ يَعْدَمْ أَجْرَيْنِ أَوْ أَجْرًا؛ فَالْعَالِمُ مَنْ يَتَوَصَّلُ بِمَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ إلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، كَمَا تَوَصَّلَ شَاهِدُ يُوسُفَ بِشَقِّ الْقَمِيصِ مِنْ دُبُرٍ إلَى مَعْرِفَةِ بَرَاءَتِهِ وَصِدْقِهِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ الشَّرِيعَةَ وَقَضَايَا الصَّحَابَةِ وَجَدَهَا طَافِحَةً بِهَذَا، وَمَنْ سَلَكَ غَيْرَ هَذَا أَضَاعَ عَلَى النَّاسِ حُقُوقَهُمْ، وَنَسَبَهُ إلَى الشَّرِيعَةِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ[(١)].

مثال ذلك: ما رواه الشيخان عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: " لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ "[(٢)].

وفي رواية عن ابن عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- قال: قال النبي (ﷺ): " لَا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ إلا مع ذِي مَحْرَمٍ، ولا يَدْخُلُ عليها رَجُلٌ إلا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ، فقال رَجُلٌ يا رَسُولَ اللَّهِ إني أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ في جَيْشِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ فقال: اخْرُجْ مَعَهَا"[(٣)].

---

(١) ينظر: إعلام الموقين لابن القيم ٦٩/١.
(٢) البخاري في صحيحه ٣٦٩/١ (١٠٣٧), أَبْوَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ, بَاب في كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ, ومسلم, كِتَاب الْحَجِّ, بَاب سَفَرِ الْمَرْأَةِ مع مَحْرَمٍ إلى حَجٍّ وَغَيْرِهِ, ٥٧٩/٢ (١٣٣٨).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه, كتاب الحج, بَاب حَجِّ النِّسَاءِ, ٦٥٨/٢ (١٧٦٣).



وقد علل العلماء النهي بسبب الخوف على المرأة.

قال ابن عبد البر –رحمه الله–: "ويجمع معاني الآثار في هذا الباب وإن اختلفت ظواهرها الحظر على المرأة، أن تسافر سفرا يخاف عليها الفتنة بغير محرم قصيرا كان أو طويلا، والله أعلم"(١).

وقال ابن الجوزي–رحمه الله–: "لِأَن بعْدهَا عَن الْمنَازل غير مَأْمُون"(٢).

وقال القرطبي–رحمه الله–: "ويمكن أن يقال: إن المنع في هذه الأحاديث إنما خرج لما يؤدي إليه من الخلوة وانكشاف عوراتهن غالبًا، فإذا أمن ذلك بحيث يكون في الرفقة نساء تنحاش إليهن جاز – كما قاله الشافعي ومالك، وأما مع الرِّجال المأمونين ففيه إشكال؛ لأنه مظنة الخلوة وكشف العورة، وقد أقام الشرع المظنة مقام العلة في غير ما موضع"(٣).

فعلة النهي في الحديث الخوف على المرأة من سفرها وحدها، كما هو الشأن في زمن الخطاب من النبي (ﷺ)؛ حيث كان في سفر المرأة وحدها مشقة لا تقدر عليها، وفتنة لا تخشاها، فإذا تغير الحال كما في عصرنا الحاضر فأصبحت وسائل السفر من الراحة بمكان، وزال ما

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٥٥/٢١, تحقيق: مصطفى العلوي, محمد البكري.
(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٥٢٣/٢.
(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٤٥٠/٣.



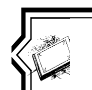
نخشاه من سفر المرأة وحدها، فلا مانع في ذلك، ولا حرج فيه ولا مخالفه، لأن الحكم يدور مع علته وجودا وعدم، فمراعاة الواقع يساعد على الفهم الصحيح.

ويؤيد هذا الفهم حديث رسول الله (ﷺ) الذي رواه البخاري في صحيحه عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: " يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ[1]، قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ[2] تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ[3].

ففي الحديث علامة من علامات النبوة حيث أشار (ﷺ) إلى انتشار الإسلام ورفع منارته، حتى إن الظعينة لتأمن على نفسها في سفرها ولا يخشى عليها فيه، وهذا ما يشهد له الواقع.

---

(١) الحِيرَة: -بكسر الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء- بلد معروف قديماً مجاور الكوفة, على ثلاثة أميال من الكوفة, على موضع يقال له النجف, إلى طَفِّ نهر الفرات وغربيّه.
ينظر: أطلس الحديث النبوي صـ١٥٧ , وعمدة القاري١٣٥/١٦.
(٢) الظَّعِينَةَ: بالظاء المعجمة المرأة في الهودج وهو في الأصل اسم الهودج. ثم اتسع فيه، فأطلق على المرأة مطلقًا، وهو المراد في الحديث. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي ٥٤/٢, ومختار الصحاح ١٧٠/١, وعمدة القاري١٣٥/١٦. والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري ٣٩٦/٦.
(٣) كِتَاب الْمَنَاقِبِ, بَاب عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ ,١٣١٦/٣ (٣٤٠٠).



خامساً: فهم النص في ضوء اللغة العربية.

فاللغة العربية هي لغة القرآن والسنة، وبها يتضح مقصود الشارع، فينبغي فهم النص وفق قواعد اللغة وأساليبها المختلفة، من الحقيقة والمجاز، والصريح والكناية، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، وغير ذلك، والسياق الذي قيل فيه النص من مدح وذم ونحو ذلك، ودلالات الألفاظ، وغير ذلك مما قرره العلماء.

قال الشاطبي–رحمه الله–: العلم بالعربية كمال، والشَّرِيعَةَ عَرَبِيَّةٌ، وَإِذَا كَانَتْ عَرَبِيَّةً؛ فَلَا يَفْهَمُهَا حَقَّ الْفَهْمِ إِلَّا مَنْ فَهِمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةِ حَقَّ الْفَهْمِ؛ لِأَنَّهُمَا سِيَّانِ فِي النَّمَطِ مَا عَدَا وُجُوهَ الْإِعْجَازِ، فَإِذَا فَرَضْنَا مُبْتَدِئًا فِي فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ مُبْتَدِئٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ مُتَوَسِّطًا؛ فَهُوَ مُتَوَسِّطٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ وَالْمُتَوَسِّطُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ النِّهَايَةِ، فَإِنِ انْتَهَى إِلَى دَرَجَةِ الْغَايَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَانَ كَذَلِكَ فِي الشَّرِيعَةِ؛ فَكَانَ فَهْمُهُ فِيهَا حُجَّةً كَمَا كَانَ فَهْمُ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْفُصَحَاءِ الَّذِينَ فَهِمُوا الْقُرْآنَ حُجَّةً، فَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ شَأْوَهُمْ؛ فَقَدْ نَقَصَهُ مِنْ فَهْمِ الشَّرِيعَةِ بِمِقْدَارِ التَّقْصِيرِ عَنْهُمْ، وَكُلُّ مَنْ قَصُرَ فَهْمُهُ لَمْ يُعَدَّ حُجَّةً، وَلَا كَانَ قَوْلُهُ فِيهَا مَقْبُولًا(١).

---

(١) ينظر: الموافقات ٥٣/٥.



سادساً: معرفة المقامات التي صدرت فيها أقول النبي (ﷺ) وتصرفاته.

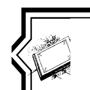
فمعرفة المقام الذي قيل فيه الحديث يعين على فهم المقصود من خطاب النبي (ﷺ) والمقام الذي يصدر فيه خطابه (ﷺ) إما مقام تشريع، أو مقام إمامة، أو مقام قضاء، أو مقام نصح وإرشاد، ونحو ذلك؛ إذ معرفة ذلك يمَكِّن من التعرف على المقصود من الحديث: هل هو الإلزام إيجاباً أو تحريماً، أم مجرد الترغيب في الفعل أو الترك، أم الإباحة؟ [(١)].

ومثال ذلك: نهيه (ﷺ) للصحابة عن تأبير النخيل. كما في صحيح مسلم عن رَافِع بن خَدِيجٍ قال: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ (ﷺ) الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فقال ما تَصْنَعُونَ؟ قالوا: كنا نَصْنَعُهُ، قال لَعَلَّكُمْ لو لم تَفْعَلُوا كان خَيْرًا، فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أو فَنَقَصَتْ قال فَذَكَرُوا ذلك له، فقال" إنما أنا بَشَرٌ إذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ من دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ من رَأْيٍ فَإِنَّمَا أنا بَشَرٌ [(٢)].

فالمقام في الخطاب الصادر من النبي (ﷺ)، مقام إرشاد وتوجيه لا مقام إلزام وتشريع؛ فهو من الاجتهاد في تدبير الأمور الدنيوية، بدلالة قوله "لَعَلّكم لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كانَ خَيْراً"، مما يشير إلى الاحتمال، وهذا مما لا يستعمل في أمور الإلزام. وقوله "مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا[(٣)]"، كما في

---

(١) ينظر:طرق الكشف عن مقاصد الشارع ص ١١٨.
(٢) كِتَاب الْفَضَائِلِ, باب وُجُوبِ امْتِثَالِ ما قَالَهُ شَرْعًا دُونَ ما ذَكَرَهُ (ﷺ) من مَعَايِشِ الدُّنْيَا على سَبِيلِ الرَّأْيِ, ١٨٣٥/٤ (٢٣٦٢).
(٣) أخرجه مسلم كِتَاب الْفَضَائِلِ, باب وُجُوبِ امْتِثَالِ ما قَالَهُ شَرْعًا دُونَ ما ذَكَرَهُ (ﷺ) من مَعَايِشِ الدُّنْيَا على سَبِيلِ الرَّأْيِ, ١٨٣٥/٤ (٢٣٦١).



الرواية الأخرى عند مسلم في نفس الموضع، ما يشير إلى الاجتهاد.

قال القاري-رحمه الله-: "(فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ)، أَيْ: فَلَيْسَ لِيَ اطِّلَاعٌ عَلَى الْمُغَيَّبَاتِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ قُلْتُهُ بِحَسْبَ الظَّنِّ لِشُهُودِي إِذْ ذَاكَ إِلَى مُسَبِّبِ الْأَسْبَابِ، وَاسْتِغْرَاقِي فِي عَجَائِبَ قُدْرَتِهِ وَغَرَائِبِ قُوَّتِهِ الَّتِي لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى سَبَبٍ، لَكِنَّهُ تَعَالَى قَضَى لِيُظْهِرَ حِكْمَتَهُ الْبَاهِرَةَ وَتَتَفَاوَتُ شُهُودُ عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِأَنَّ دَائِرَةَ الْأَسْبَابِ لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاتِهَا"(١).

سابعا: فهم النص في ضوء فهم الصحابة.

فالصحابة هم الذين تلقوا عن النبي (ﷺ) السنة قولا وعملا، وعاصروا الأحداث والوقائع فعرفوا ملابساتها وأسبابها وعايشوها، فإذا وقع خلاف في الفهم فيرجع في ذلك إلى فهم الصحابة؛ لأنهم أكثر الناس اقتداء وهديا برسول الله (ﷺ).

قال الشاطبي-رحمه الله-: "يَجِبُ عَلَى كُلِّ نَاظِرٍ فِي الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ مُرَاعَاةُ مَا فَهِمَ مِنْهُ الْأَوَّلُونَ، وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْعَمَلِ بِهِ؛ فَهُوَ أَحْرَى بِالصَّوَابِ، وَأَقْوَمُ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ"(٢).

فمراعاة تلك الأسس تساعد على الفهم الصحيح وتبعد عن الخطأ والزلل، وبغيابها يأتي الانحراف في الفهم والغلو فيه.

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٣٠/١.

(٢) الموافقات ٢٨٩/٣.




الخاتمة

الحمد لله المتفضل بالإنعام والإحسان وحسن الختام، والصلاة والسلام على خير الأنام خاتم الأنبياء عليهم الصلاة وأزكى السلام.

وبعد

فلقد خلصت من هذا البحث إلى بعض النتائج من أهمها:

- العقل هو الوسيلة إلى الفهم، وهو من أعظم نعم الله تعالى على عباده، والعقل السليم والنقل الصحيح، لا يتعارضان ولا يتناقضان؛ إذ لا يمكن أن يتعارض النقل مع العقل؛ لأنهما مترابطان متكاملان؛ فالعقل يحتاج إلى النقل ليوجهه ويرشده، والنقل يحتاج إلى العقل ليفهمه ويثبته.

- أن للسنة النبوية مكانة عظيمة ومنزلة كبيرة فهي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى، وأن رسالته (ﷺ) عالمية، وشاملة لكل مناحي الحياة، وصالحة لكل زمان ومكان، وأن المقصد العام لها تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل؛ من أجل ذلك كانت الحاجة ماسة إلى فهمها فهما صحيحا وفق مراد الله تعالى ورسوله.

- الفهم الصحيح من أَجَلِّ نعم الله تعالى على عباده؛ فصحة الفهم تورث صاحبها سلامة المعتقد وصحة والفكر، وهو طريق معرفة الحق من الباطل، والغي من الرشاد، والناس متفاوتون في درجات الفهم، إذ لو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء والفقهاء في العلم، وما كان للفهم ميزة يمدح بها صاحبه.

- الفهم الصحيح له دور كبير في معرفة مراد الله تعالى ورسله (ﷺ)

من خلال نصوص القرآن والسنة، فيحسن العمل وفق المنهج الصحيح؛ فهو سبيل النجاة في الدنيا والآخرة، فمن سلم فهمه عمل في دنياه بما يرضي ربه، وسعى سعيًا حثيثًا لتحصيل الآخرة، من غير غلو ولا تقصير، ولا ابتداع ولا خروج عن منهج الحق الذي جاء به نبينا محمد (ﷺ).

- الفهم المغلوط يدفع إلى الغلو والتشدد والانحراف في فهم النصوص، ويبعد عن الوسطية والاعتدال، والسماحة واليسر الذي بعث به نبينا محمد (ﷺ)، وهو أصل كل بدعة وضلالة، وكل خطأ وخطيئة في الأصول والفروع لا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فهو من المصائب العظام التي أدت إلى انقلاب الموازين، واختلال المفاهيم، وقلة الفقه في الدين؛ لذا وضع العلماء قواعد وضوابط لضبط الأفهام وصيانتها من الانحراف والغلو والتشد.

- أن أسباب الانحراف في الفهم ناشئة عن إهمال القواعد والضوابط التي وضعها العلماء لضبط الأفهام وصيانتها من الغلو والانحراف؛ فقد لا تدرك العقول حقائق بعض الأشياء؛ لغياب حكمتها أو لغرابتها، فيحار فيها العقل، كما أن العقل ليس معصوما في أفكاره وتصوراته ومعارفه؛ إذ قد توثر عليه البيئة والمعارف الضالة –من عقائد فاسدة، ومذاهب ضالة، وتيارات فكرية منحرفة- فتفسده، وبغياب تلك الأسس والضوابط يأتي الانحراف في الفهم والغلو فيه؛ لذا فالسعي إلى تحصيلها ومعرفتها مطلب كبير وهدف عظيم.



ثبَت المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**
- **الإحكام في أصول الأحكام**: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- **أطلس الحديث النبوي** من الكتب الصحاح الستة: دكتور/ شوقي أبو خليل، دار الفكر دمشق، المطبعة الهاشمية.
- **الاعتصام**: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**: لإبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (المتوفى: ١١٢٠هـ)، المحقق: سيف الدين الكاتب، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت.
- **تاريخ بغداد**: لأحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت -
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النووي**: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الناشر: دار طيبة.
- **التعريفات الفقهية**: لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ -



١٩٨٦م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- **التقريب والتيسير لمعرفة** سنن البشير النذير في أصول الحديث: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- **التقييد والإيضاح** شرح مقدمة ابن الصلاح: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم، النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض.
- **جمهرة اللغة**: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
- **الروح في الكلام على أرواح الأموات** والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
- **سنن ابن ماجه**: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني. ت (٢٧٥هـ)، ط/ دار الفكر – بيروت، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي.
- **سنن أبي داود**: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. ت(٢٧٥هـ)،



ط/دار الفكر، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد.

- **سنن الدارقطني**: لعلي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٦ - ١٩٦٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- **شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)**: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- **شرح الطِّيبِيُّ** على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).
- **شرح النووي** على صحيح مسلم: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي. ت (٦٧٦هـ)، ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت، الثانية ١٣٩٢هـ.
- **شرح صحيح البخارى لابن بطال**: لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- **شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض** المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم: لعياض بن موسى (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- **شرح مشكل الآثار**: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة:



الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.

- **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر**: لعلي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت.
- **صحيح ابن حِبْان**: لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي ت (٣٥٤هـ)، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت الثانية: ١٤١٤هـ، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط.
- **صحيح ابن خزيمة**: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر السلمي النيسابوري، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠ - ١٩٧٠، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- **صحيح البخاري**: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت (٢٥٦هـ). ط/ دار ابن كثير – اليمامة – بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق د/ مصطفى ديب البغا.
- **صحيح مسلم**: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- **الصواعق المرسلة** في الرد على الجهمية والمعطلة: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ه.
- **طرق الكشف عن مقاصد الشارع**: للدكتور نعمان جغيم، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**: لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، ط: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**: لشمس الدين أبي الخير محمد

بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

- **القاموس المحيط**: للفيروز آبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- **كتاب التعريفات**: لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
- **كتاب العين**: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- **كشف المشكل** من حديث الصحيحين: لجمال الدين أبي الفرج الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض.
- الكفاية في علم الرواية: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- **الكوثر الجاري** إلى رياض أحاديث البخاري: لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- **لسان العرب**: لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ت(٧١١هـ)، ط/ دار صادر، بيروت، الأولى.
- **مجموع الفتاوى**: لتقي الدين أبي العباس بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك



فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- **مختار الصحاح**: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ـ ١٤١٥ ـ ١٩٩٥، المحقق: يوسف الشيخ محمد، ط: المكتبة العصرية ـ الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- **مختصر الصواعق المرسلة** على الجهمية والمعطلة، مؤلف الأصل: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
- **المصباح المنير** في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.
- **معجم مقاييس اللغة**: لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
- المفاتيح في شرح **المصابيح**: للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية ـ وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ ـ ٢٠١٢ م.
- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**: لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ ـ ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو ـ أحمد محمد السيد ـ يوسف علي بديوي-محمود إبراهيم بزال، ط: (دار ابن كثير، دمشق- بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق ـ بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦م.
- **مقاصد الشريعة الإسلامية**: لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى:



١٣٩٣هـ) المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**: لأبي زكريا محيي الدين النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
- **منهج النقد في علوم الحديث**: للدكتور نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١ م.
- **الموافقات**: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- **النبذة الكافية** في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه): لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: محمد أحمد عبد العزيز، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.
- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**: للأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

فهرس محتويات البحث